مجلة الحقوق

فصلية علمية محكمة - تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

المراقبة الإلكترونية في التشريع الجنائي الكويتي - دراسة مقارنة مع تشريعات عربية وأنجلوسكسونية.

الدكتور/ فواز محمد الجاركي

الدكتور/ أحمد عبداللطيف الجارالله

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

P-ISSN: 1029 - 6069

E-ISSN: 2960 - 2742

العدد ١ - السنة ٤٨

رمضان ١٤٤٥ هـ - مارس ٢٠٢٤م

المراقبة الإلكترونية في التشريع الجنائي الكويتي
دراسة مقارنة مع تشريعات عربية وأنجلوسكسونية

الدكتور/ فواز محمد الجاركي[١]
الدكتور/ أحمد عبداللطيف الجارالله[٢]

ملخص:

الأهداف: يهدف البحث إلى بيان طرق تطبيق المراقبة الإلكترونية في قانون الجزاء الكويتي وبعض القوانين العربية والأجنبية، كما يطرح نموذجاً لتطوير نظام المراقبة الإلكترونية في قانون الجزاء الكويتي. **المنهج:** تم استخدام الأسلوب الوصفي التحليلي حيث تم دراسة الإشكاليات في تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية عن طريق تحليل قانون الجزاء الكويتي ومقارنته ببعض القوانين العربية والأجنبية، والبحث في أوجه القصور ومحاولة إيجاد التطبيق الأمثل الذي يحقق النفع المباشر للمحكوم عليه المطبق للنظام. **النتائج:** أهم ما توصل إليه البحث هو: ١- تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية كعقوبة أصلية من خلال تعديل تشريعي في قانون الجزاء الكويتي. ٢- إن المراقبة الإلكترونية تساعد في تأهيل المحكوم عليهم بشكل أفضل. ٣- إن الحبس المنزلي وإن لم يكن المكان المثالي لإصلاحه فهو قطعاً أكثر أماناً من السجون. ٤- إن المراقبة الإلكترونية ساعدت الدول على الصعيد الاقتصادي في الحد من زيادة المنشآت المخصصة للمؤسسات العقابية. **الخاتمة:** بينت الدراسة مدى فاعلية نظام المراقبة الإلكترونية في الدول التي طبقتها، والتأكيد على أهمية العقوبات غير التقليدية من خلال تعديل تشريعي لقانون الجزاء الكويتي.

الكلمات المفتاحية: المراقبة الإلكترونية - عقوبة تبعية - عقوبة أصلية - الحبس المنزلي - الإقامة الجبرية.

---

(١) الباحث الرئيس: أستاذ مساعد - أكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية – دولة الكويت.
الإيميل: dr.aljarki@gmail.com
(٢) الباحث المشارك: أستاذ مساعد - أكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية – دولة الكويت.
الإيميل: a.aljarallah@kilaw.edu.kw

- تُسلّم البحث في: ٢٠٢٢/٦/٣٠، أُجيز للنشر في: ٢٠٢٢/١١/٩.

حقوق الطبع والنشر محفوظة - مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

للاستشهاد بهذا البحث انظر ص١٤٣

مقدمة:

يعتبر نظام المراقبة الإلكترونية من أحدث الأنظمة العقابية التي تطبقها الدول المختلفة والتي يرتبط تطبيقها بالتكنولوجيا. حيث يتعلق نظام المراقبة الإلكترونية بالإنترنت ونظام الخرائط وتحديد المواقع (location) الذي يعد من أكثر الأمور ثورية في تاريخ البشرية. فاليوم جميع العناوين وتفصيلات الأماكن نراها موجودة ومتاحة للجميع بدقة عالية. وإنه من المناسب أن تستغل الدول والحكومات هذا التطور الهائل في التكنولوجيا، ليصاحبه تطور وتنوع في الناحية العقابية من المراقبة الإلكترونية بما يحفظ للإنسان كرامته ويضمن عدم التعدي على حقوقه وحرياته من جهة، ويحفظ أمن وسلامة المجتمع من جهة أخرى.

ومن منطلق التطور التكنولوجي جاءت الحاجة إلى إيجاد نظام عقابي يتماشى مع هذا التطور. فالعقوبة هي الجزاء الذي يقرره القانون ويوقعه القاضي من أجل الجريمة ويتناسب معها.[١] فلا يمكن توقيع عقوبة دون أن ترتكب جريمة وتتوافر بها جميع أركانها وتنشأ المسؤولية عنها، فالعقوبة لها طابع جزائي لمخالفة القانون، وطابع اجتماعي مقرر لمصلحة المجتمع الذي هو في الأساس صاحب الحق.[٢]

ولعل من نافلة القول بيان أن العقوبة لا يمكن أن تنفذ على شخص إلا بحكم يصدر عن القاضي المختص. وهو بدوره يتأكد من توافر أركان الجريمة، ويحدد العقوبة المناسبة للفعل المخالف للقانون. وهنا قد يعتمد تقدير القاضي للعقوبة بمدى خطورة الفعل على المجتمع وجسامة الجريمة والسوابق القضائية للمتهم. إن الحكم بعقوبة على الجاني فيه نوع من الإيلام والإيذاء، وهذا الإيلام يتحقق عن طريق المساس بالحق في الحرية، كما أن هذا المساس قد يؤثر في كامل الحق أو في جزء منه.[٣]

أوجد شراح القانون عدة تصنيفات للعقوبات، وأحد هذه التصنيفات هي العقوبات المقيدة للحرية والعقوبات السالبة للحرية. يقصد بالعقوبات المقيدة للحرية

---

(١) د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات- القسم العام، ط ٦، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٩، ص ٦٨٩-٦٩٠.

(٢) عامر جوهر وطاهر عباسة، السوار الإلكتروني إجراء بديل للعقوبة السالبة للحرية في التشريع الجزائري، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد ١٦، ٢٠١٨، ص ١٧٨-١٧٩.

(٣) نجيب حسني، المرجع السابق.

هي العقوبات التي تتضمن إما تقييد حرية المحكوم عليه في التنقل فتحظر عليه البقاء في إقليم محدد مع تركه حراً في باقي الأقاليم، أو تفرض عليه الإقامة في منطقة محددة يترك فيها دون غيرها.(٤)

ويقصد بالعقوبات السالبة للحرية أنها العقوبات التي تمنع المحكوم عليه من حريته في الحركة والتنقل، وتفرض عليه التزام المؤسسة العقابية التي يتحتم عليه قضاء العقوبة فيها طوال فترة الحكم، ومن أمثلتها عقوبة الأشغال الشاقة والحبس المؤبد والمؤقت.(٥)

فإذا كانت العقوبة المقيدة للحرية وحدها تكفي لردع المجرم عن ارتكابه الجريمة، وحققت هدف الردع والإصلاح كانت هذه العقوبة عقوبة أصلية، أما إذا كانت العقوبة لا تكفي وحدها لتحقيق معنى الجزاء ولا يتصور تطبيقها وحدها فتطبق إلى جانب العقوبة الأصلية فهي عقوبة تبعية أو تكميلية. فكفاية العقوبة لتحقيق هدف الجزاء المقابل هو أساس هذا التقسيم.

العقوبة التبعية والتكميلية لا يمكن تطبيقها على انفراد، فيجب أن تجتمع مع عقوبة أصلية، والعقوبة التبعية هي عقوبة تتبع العقوبة الأصلية لا تحتاج إلى أن ينطق بها القاضي وتوقع بمجرد الحكم بالعقوبة الأصلية فهي ملحقة بها، أما العقوبة التكميلية فتكون مرتبطة بنوع معين من الجرائم ويجب أن ينطق بها القاضي حتى تنفذ.(٦) وقد اختلفت التشريعات في تحديد العقوبات الأصلية في قوانينها طبقاً لمنظور المشرع الوطني ومدى ملاءمة العقوبات مع المجتمع.(٧)

---

(٤) د. محمود نجيب حسني، المرجع السابق، ص ٦٨٩-٦٩٠.

(٥) د. علي عبد القادر القهوجي، شرح قانون العقوبات - القسم العام، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٢، ص ٧٧٢.

(٦) د. محمود نجيب حسني، المرجع السابق، ص ٧١٠.

(٧) فالمشرع الكويتي حدد العقوبات الأصلية في المادة ٥٧ من قانون الجزاء رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠، وهي: الإعدام، الحبس المؤبد، والحبس المؤقت. أما بالنسبة للعقوبات التكميلية فقد عرف قانون الجزاء الكويتي العقوبات التكميلية في المادة ٦٧ بقوله: «تعد العقوبة تبعية إذا كان القانون يقضي بها كأثر حتمي للحكم بالعقوبة الأصلية، وتعد تكميلية إذا كان توقيعها متوقفاً على نطق القاضي بها، سواء أوجب القانون عليه ذلك أو أجازه له». من أمثلتها: الحرمان من الحقوق والمزايا المنصوص عليها في المادة ٦٨ من نفس القانون، العزل من الوظائف العامة، الحرمان من مزاولة المهنة، إغلاق المحال العامة، مراقبة الشرطة، المصادرة، إبعاد الأجنبي عن البلاد، وتقديم تعهد =

ومن هذا المنطلق نرى أن استخدام تكنولوجيا المواقع (location) في المراقبة الإلكترونية للمحكوم عليهم يعد أمراً مهماً. إن المراقبة الإلكترونية أثبتت نجاحها في الدول التي طبقت هذا النظام. كما أن تطبيق السوار الإلكتروني في الجرائم البسيطة يعد ضرورة ملحة حتى لا يختلط المجرم القاتل مع مرتكب الجنح البسيطة. ولعل من الأجدر أن تستغل الدول هذا التطور العظيم في التكنولوجيا، فتطبق المراقبة الإلكترونية أو السوار الإلكتروني وغيرها من الوسائل الحديثة في جميع مراحل الدعوى من دون إخلال بحقوق الإنسان أو حريته.

وبالنسبة للمشرع الكويتي، اقتصر تطبيق المراقبة الإلكترونية فقط كبديل للعقوبة السالبة للحرية، كما أن البحث سيتطرق إلى مدى إمكانية توسع المشرع الكويتي في تطبيق المراقبة الإلكترونية في جميع مراحل الدعوى.

أولاً – موضوع البحث:

تنوعت العقوبات المقيدة للحرية على مر الزمان واختلفت باختلاف ثقافة الشعوب وتطور حضاراتها، فبدأت بتطبيقها الشحيح الذي اقتصر على النفي، ثم تطور على شكل مراحل متفرقة حتى وصلنا إلى المراقبة الإلكترونية، باعتبارها إحدى العقوبات المقيدة للحرية.

إن ظهور أنواع جديدة من هذه العقوبات يستلزم العديد من التعديلات التشريعية وإصدار اللوائح التنظيمية، والتي سوف نسلط الضوء عليها، ومدى فاعلية هذه العقوبات في التنفيذ وتحقيق أهدافها من خلال تأهيل وإصلاح المحكوم عليهم في ظل القوانين الحديثة. ومدى فاعلية وأثر هذه العقوبات على المجتمع.

= بالمحافظة على الأمن بالتزام حسن السيرة، مصحوباً بكفالة أو غير مصحوب بها. كما نص المشرع الإماراتي على العقوبات الأصلية، والتبعية، والتكميلية على سبيل الحصر في القانون الاتحادي رقم ٣ لسنة ١٩٨٧ بشأن إصدار قانون العقوبات. حيث ذكر المشرع العقوبات الأصلية وهي: ١- عقوبات الحدود والقصاص والدية. ٢- عقوبات تعزيرية وهي: الإعدام، السجن المؤبد، السجن المؤقت، الحبس، الحجز، والغرامة. أما العقوبات التبعية فهي: الحرمان من بعض الحقوق والمزايا. مراقبة الشرطة. أما بالنسبة للعقوبات التكميلية: وهي العقوبات التي جعل المشرع للقاضي السلطة التقديرية بتطبيقها في ثلاث حالات: ١- ارتكاب جناية وذلك بحرمان المحكوم عليه من حق أو ميزة. ٢- عزل الموظف العام من وظيفته في حال ارتكابه جريمة تتعلق بالوظيفة. ٣- ضبط المواد والأموال المستخدمة في الجريمة في حال الإدانة.

من جهة أخرى فالعقوبات المقيدة للحرية بحلتها الجديدة أوجدت العديد من الحلول المناسبة لمشكلة تكدس المحكوم عليهم في المؤسسات العقابية. ولا يخفى على أحد أن تكدس المحكومين بعقوبات جنائية في أماكن معزولة من شأنه أن يؤثر في فاعلية المؤسسة العقابية في تقويم سلوك المحكوم عليهم وزيادة النزعة الإجرامية لأصحاب الجرائم البسيطة نتيجة احتكاكهم بأرباب السوابق داخل السجون وأصحاب الجرائم الخطيرة.

ثانياً - الهدف من البحث:

يهدف البحث إلى بيان فاعلية المراقبة الإلكترونية، ومدى نجاح العقوبة في الدول التي أخذت به. كما يهدف البحث إلى التأكيد على أهمية تطبيق العقوبات غير التقليدية وخصوصاً في الجرائم البسيطة، وتضمين ذلك من خلال تعديل تشريعي لقانون الجزاء في دولة الكويت.

ثالثاً – حدود الدراسة:

إن حدود الدراسة في هذا البحث تكون من خلال تدقيق النظر في المراقبة الإلكترونية بدولة الكويت، وتحديد طرق تطوير العقوبة مع بيان أوجه القصور. كما ستتم المقارنة بين القانون الكويتي وغيره من القوانين الأخرى كالقانون الإماراتي، والأمريكي والبريطاني والأسترالي.

رابعاً – مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في أن المراقبة الإلكترونية لم تحظَ بالاهتمام التشريعي المناسب في دولة الكويت الذي يمكن من خلاله الاستفادة الكاملة من المراقبة الإلكترونية، وبالتالي يمكن تطبيق المراقبة الإلكترونية بجميع مراحل الدعوى، بدءاً بمرحلة التحقيق الابتدائي، إلى أن ينفذ الحكم النهائي. كما أن أحد أهداف المراقبة الإلكترونية هو إبعاد المتهم أو المحكوم عليه من الاحتكاك بالمحيط الإجرامي، وذلك عن طريق تنفيذ العقوبة خارج السجن.[٨] نجد أن المشرع الكويتي استخدم المراقبة الإلكترونية فقط كبديل للعقوبات السالبة للحرية، حيث طبق المراقبة الإلكترونية

(٨) مريم بوشربي ونسمة عباسة، المراقبة الإلكترونية كأسلوب حديث للمعاملة العقابية، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد الثالث، العدد ٦، ٢٠١٩، ص ١٩٣.

استكمالاً لعقوبة السجن في بعض حالات العفو الأميري، أي أن المحكوم عليه تطبق عليه عقوبة الحبس في المؤسسات العقابية، وبعد توافر شروط العفو الأميري وشروط تطبيق نظام الحبس الإلكتروني يتم تنفيذ المراقبة الإلكترونية من خلال السوار الإلكتروني.(٩)

خامساً – أسئلة البحث:

- هل تعريف السجن ومفهومه يحتاج إلى تعديل من السلطة التشريعية أو يمكن لجهة تنفيذية تعديله؟
- ما هي شروط تطبيق السوار الإلكتروني في الكويت؟
- ما هي الجرائم التي ينطبق عليها والتي لا ينطبق عليها السوار الإلكتروني؟
- هل حسن السيرة والسلوك يكفي؟ وما هي معاييره؟ وهل يشترط مدة للحصول على شهادة حسن السيرة والسلوك؟
- هل يعارض السوار الإلكتروني كميزة للنزيل الحكم القضائي بالحبس؟ وهل يمكن أن تكون أداة للتهرب من السجن؟
- هل التنظيم القانوني الكويتي المتعلق بالمراقبة الإلكترونية فعال؟ وهل يحتاج النظام إلى تطوير؟ وما هي العقبات التي تصادم تطبيق النظام؟

سادساً – منهجية الدراسة:

اعتمدنا في الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال عرض النصوص القانونية الخاصة بالمراقبة الإلكترونية في الدول العربية والأنجلوسكسونية محل المقارنة، وذلك للوقوف على شروط تطبيق المراقبة الإلكترونية. مع الاستعانة بالمنهج المقارن للتعرف على تجارب هذه الدول وحصر إيجابيات وسلبيات المراقبة الإلكترونية فيها ومقارنتها بدولة الكويت. كما اعتمدنا على استخدام المنهج التجريبي من خلال إجراء المقابلة مع الجهة المختصة بتنفيذ المراقبة الإلكترونية المتمثلة بوزارة الداخلية بدولة الكويت.

(٩) القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية الصادر عن النيابة العامة، الكويت.

سابعاً – خطة الدراسة:

تم تقسيم البحث إلى مبحثين على النحو التالي:

- **المبحث الأول:** ماهية المراقبة الإلكترونية.
- **المبحث الثاني:** الأحكام العامة لتنفيذ المراقبة الإلكترونية.

المبحث الأول
ماهية المراقبة الإلكترونية

مع التقدم التكنولوجي -على وجه الخصوص تكنولوجيا الرصد الإلكتروني للتحركات- أصبح بالإمكان تطبيق المراقبة الإلكترونية على نطاق أوسع، وظهر لها عدة مسميات وطرق استخدام منها المراقبة الإلكترونية، الحبس الإلكتروني، السوار الإلكتروني، والحبس المنزلي. وهذ المبحث سوف يوضح في المطلب الأول مفهوم المراقبة الإلكترونية وتقييمها، وفي المطلب الثاني: ذاتية المراقبة الإلكترونية، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول
مفهوم المراقبة الإلكترونية وتقييمها

سوف يتناول هذا المطلب المقصود بالمراقبة الإلكترونية. حيث تم تقسيم المطلب الأول إلى فرعين. الفرع الأول يتناول مفهوم المراقبة الإلكترونية، الفرع الثاني يتناول تقييم المراقبة الإلكترونية، وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول: مفهوم المراقبة الإلكترونية

المراقبة الإلكترونية هي استخدام تقنيات المراقبة الإلكترونية المختلفة لمراقبة مواقع وتحركات المحكوم عليهم.(١٠) وهو مصطلح عام يشمل عملية رصد تحركات ومواقع المحكوم عليهم تطبيقاً للقوانين التي تشرعها أو تنفيذاً للأحكام القضائية. وتنفيذ المراقبة الإلكترونية يتم عن طريق أجهزة خاصة تتنوع بالشكل والجودة

(١٠) ليندا نيص، المراقبة الإلكترونية في ضوء القانون الفرنسي والأردني، المجلة الجنائية القومية، المجلد ٦٣، العدد ١، ٢٠٢٠، ص ٨٣.

وطريقة الاستخدام، فالبعض منها يتم وضعه على كاحل المحكوم عليه والبعض الآخر على معصم اليد.[١١]

لم يضع المشرع الكويتي تعريفاً للمراقبة الإلكترونية، ولكن القرار رقم ١٦ الصادر سنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية، الصادر عن مكتب النائب العام في المادة رقم ١- ب، قد عرف نظام المراقبة الإلكترونية بأنه: «نظام يلزم به المفرج عنه - بموجب عفو أميري- بالإقامة في مكان محدد خلال مدة أو أوقات معينة، ويتم من خلاله متابعة حركته وتنقلاته».

كما عرف المشرع الإماراتي المراقبة الإلكترونية بأنها: «حرمان المتهم أو المحكوم عليه من أن يتغيب في غير الأوقات الزمنية المحددة له عن محل إقامته أو أي مكان آخر يعينه الأمر الصادر من النيابة العامة أو المحكمة المختصة بحسب الأحوال، ويتم تنفيذه عن طريق وسائل إلكترونية تسمح بالمراقبة عن بعد، وتلزم الخاضع لها بحمل جهاز إرسال إلكتروني مدمج، طوال فترة الوضع تحت المراقبة. ويراعى في تحديد الفترات والأماكن المنصوص عليها في الفقرة السابقة: ممارسة المحكوم عليه لنشاط مهني أو حرفي، أو متابعته التعليم أو التدريب المهني؛ أو تلقي المعالجة الطبية، أو أي ظروف أخرى تقدرها النيابة العامة أو المحكمة المختصة بحسب الأحوال».[١٢]

الفرع الثاني: تقييم المراقبة الإلكترونية

عندما يقرر المشرع وضع عقوبة جديدة أو استحداث نظام غير مألوف تظهر العديد من الإيجابيات أو السلبيات. إن حسن السياسة العقابية يقتضي أن تراجع العقوبات وتتطور حسب الظروف الاقتصادية والإمكانات المادية والتكنولوجية للدول. إن لعقوبة المراقبة الإلكترونية إيجابيات، ولها جانب آخر من السلبيات، والتي سوف نبينها بالشكل التالي:

أولاً: إيجابيات المراقبة الإلكترونية

لعقوبة الحبس الإلكتروني الكثير من المميزات وهي في التطبيق أفضل من عقوبة السجن التقليدي، فنظام المراقبة الإلكتروني جاء لحل مشكلة عدم فاعلية برامج

(١١) Barry Goldson, Dictionary of Youth Justice (2013 Routledge, New York) p.155.

(١٢) قانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ المعدل لقانون الإجراءات الجزائية الاتحادي رقم ٣٥ لسنة ١٩٩٢، المادة ٣٥٥.

إعادة التأهيل في المؤسسات العقابية بالنسبة لفئات المحكوم عليهم أصحاب الجرائم البسيطة. ومن أهم إيجابيات عقوبة الحبس الإلكتروني هي:

الإيجابية الأولى: ساعدت عقوبة الحبس الإلكتروني على حل مشكلة ازدحام المؤسسات العقابية بالمساجين، فهذا النظام يقلل من أعداد المسجونين في المؤسسات العقابية.(١٣)

الإيجابية الثانية: يوفر على الدولة المصروفات التي تنفقها على المحكوم عليهم داخل السجن من غذاء ودواء ورعاية، بالإضافة إلى تكاليف بناء وتجهيز السجون وتزويدها بالأنظمة الأمنية والموظفين والحراسة على مدار الساعة.(١٤) كما يمكن أن تعتبر هذه العقوبة مصدر دخل بسيط للدولة يتحملها المحكوم عليه؛ حيث يتكفل المحكوم عليهم (في بعض التشريعات) بدفع مبلغ رمزي شهري يسهم في اقتصاد الدولة. هذا ما أكدته التجربة في كل من الولايات المتحدة الأمريكية، ونيوزيلندا، والمملكة المتحدة.(١٥)

الإيجابية الثالثة: أثبتت الدراسات أن عقوبة الحبس الإلكتروني تساعد في تقويم سلوك المحكوم عليه بالتزامه بضوابط العقوبة من خلال الامتثال لضابط الإشراف في المقابلات الدورية.(١٦) وفي دراسة قامت بها وزارة العدل الأمريكية أثبتت أن نسبة ٨٩٪ من المحكوم عليهم في عقوبة الحبس المنزلي أو الحرية المراقبة قد تحسنت، وذلك بسبب تأثير المقابلات بين المحكوم عليهم وضابط الإشراف.(١٧)

الإيجابية الرابعة: تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية يساعد على منع اختلاط المحكوم عليه بالمجتمع الإجرامي داخل المؤسسات العقابية، المجتمع الذي يتصف بالفساد

(١٣) اليازية سلطان الظاهري، الوضع تحت المراقبة الإلكترونية في التشريع الجزائي الإماراتي، رسالة ماجستير، جامعة الإمارات العربية المتحدة – كلية القانون، الإمارات العربية المتحدة ٢٠٢٠، ص ١٢.

(١٤) نبيلة صدراتي، الوضع تحت المراقبة الإلكترونية كنظام جديد لتكييف العقوبة (دراسة في ضوء القانون رقم ١٨-٠١ المتمم لقانون تنظيم السجون وإعادة الاندماج الاجتماعي للمحبوسين)، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، العدد التاسع، ٢٠١٨، ص ١٦٢.

(١٥) د. مهداوي محمد صالح و د. أسود ياسين، نظام المراقبة الإلكترونية في التشريع الجزائري، دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد ٥، العدد ٣، ٢٠٢١، ص ٧.

(١٦) John Bourn & Aleksandra Botten, The Electronic Monitoring of Adult Offenders: Report by the Comptroller and Auditor General (2006 The Stationery Office, Great Britain) p. 96.

(١٧) Mike Nellis, Kristel Beyens & Dan Kaminski, Electronically Monitored Punishment: International and Critical Perspectives (2013 Routledge, New York) p. 83.

وعدم الانضباط واستخدام العنف. ابتعاد المحكوم عليه عن الوسط الإجرامي يساعد في تقليل فرص اكتساب ثقافة إجرامية جديدة قد تكون أكثر خطورة.(١٨)

الإيجابية الخامسة: النظام يبعد المحكوم عليه من دخول السجن، وفكرة دخول المحكوم عليه إلى السجن بحد ذاتها تعد نقطة سلبية في تاريخه والتي قد تمنعه من ممارسة حياته بشكل طبيعي بعد الانتهاء من تطبيق العقوبة؛ لأن المجتمع يشعر بالنفور من المساجين بشكل عام وعدم الرغبة في الاختلاط بهم، كما قد يؤثر السجن في الفرص الوظيفية للمحكوم عليه.(١٩)

إن وجود المحكوم عليه في منزله يسهل عملية التواصل مع أقربائه وأصدقائه، وهذا يعزز عملية الانخراط في المجتمع الذي يساعد في تقويم سلوك المحكوم عليه في أثناء الحكم وبعده.(٢٠) كما تساعد المراقبة الإلكترونية في تقوية العلاقات الزوجية وعدم تفككها، فالنزيل يمكنه ممارسة العلاقة الزوجية بشكل طبيعي في محل إقامته، وهذا بلا شك يبعد المحكوم عن مشكلات الشذوذ الجنسي التي قد تحدث في المؤسسات العقابية.(٢١)

الإيجابية السادسة: يمنع المحكوم عليه من التواجد في الأماكن التي قد يسبب وجوده فيها خللاً أمنياً وخاصة إذا كانت منطقة التواجد هي نفس المنطقة التي ارتكب فيها الجريمة.(٢٢)

ثانياً: سلبيات المراقبة الإلكترونية

سيتم تناول السلبيات بشكل عام وليس بالضرورة أن تكون هذه السلبية

(١٨) زينب بلمشري، نظام المراقبة الإلكترونية كبديل عن العقوبة السالبة للحرية، رسالة ماجستير، جامعة البشير الإبراهيمي برج بوعريريج – كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠٢٠، ص ٢.

(١٩) هارون فارس وحمامي كنزة، نحو ضرورة تبني المراقبة الإلكترونية كبديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة بجاية- كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١٨، ص ٣٧-٣١.

(٢٠) محمد المزمومي، المراقبة الإلكترونية كبديل للعقوبة السالبة للحرية، مجلة صوت القانون، المجلد ٧، العدد ٢، ٢٠٢٠، ص ٨٧٧.

(٢١) صلاح الحمادي، نظام المراقبة الإلكترونية كبديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة، مجلة جامعة الشارقة، المجلد ١٨، العدد الأول، ٢٠٢١، ص ٥٧٩ – ٥٨٠.

(٢٢) د. بدري فيصل، الوضع تحت المراقبة الإلكترونية – السوار الإلكتروني كبديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، العدد ١٠، المجلد ٢، ٢٠١٨، ص ٨٠٨.

موجودة في النظام الكويتي حيث إن بعض الدول تسمح لمن يطبق عليهم السوار الإلكتروني بالعمل والتنقل في إطار جغرافي معين.

السلبية الأولى: إن المراقبة الإلكترونية تعدّ تقييدًا أكثر من عقوبة السجن التقليدي، ويرجع السبب في ذلك إلى أن المحكوم عليه في أثناء قضاء عقوبة الحبس في السجون ينخرط في جدول يومي يتخلله حركة أكثر من التي قد يحصل عليها المحكوم عليه في نظيرها لما تحويه المؤسسات الإصلاحية من برامج تتنوع في محتواها الرياضي والحرفي والتي يتخللها خروج المحكوم عليهم في الهواء الطلق داخل ساحات السجن، الأمر الذي لا يتوافر في نظيره.(٢٣)

نجد أن هذه السلبية قد لا تتوافر لأن بعض الأنظمة تهيئ الظروف المناسبة للمحكوم عليه التي تجعله ينخرط في برامج تزيد من مشاركته في المجتمع وتقلل من مخاطر اكتساب السلوكيات السلبية كالتشرد وتعاطي المواد المخدرة، وتجعله بظروف صحية ونفسيه أفضل.(٢٤)

كما أن المراقبة الإلكترونية تمنع المحكوم عليه من ممارسة حياته اليومية بالشكل الطبيعي؛ حيث يشعر المحكوم عليه بالتقييد والعزلة والركود وعدم القدرة على ممارسة الرياضة في الخارج.(٢٥) كما أن الطوق الذي يوضع على كاحل القدم أو معصم اليد يمثل إهانة للمحكوم عليه. هذا بالإضافة إلى بعض العقبات التي تنتج من وجود الجهاز، وهي إعاقة حركة المحكوم عليه نظراً للمكان الذي يثبت به جهاز التعقب. أما في الحبس التقليدي، فالمحكوم عليه بإمكانه تكوين صداقات داخل محيط السجن مما يساعده على التواصل اجتماعياً مع الآخرين.

السلبية الثانية: على الرغم من أن نظام المراقبة الإلكترونية يشكل رقابة دائمة مفروضة على المحكوم عليهم إلا أن ذلك لا يحول دون منع المحكوم عليهم من مزاولة النشاط الإجرامي، وذلك بارتكابهم الجريمة قبل وصول الشرطة لمسرح الجريمة، لأن عمل النظام هو أن ينذر جهات الاختصاص في حال حدوث عمليات خرق النظام فقط، ولا يمكنه تقييد حركة المحكوم عليه لمنعه من ارتكاب الجريمة.

السلبية الثالثة: المراقبة الإلكترونية تترك الأثر السلبي بالنسبة للأشخاص الذين

(٢٣) Jesse Cale, Evaluation of Home Detention in South Australia: Final Report (2019 Social Policies Research Center, Sydney) p. 9.

(٢٤) Ibid, p. 11.

(٢٥) Ibid, p. 9.

يتعاملون مع المحكوم عليهم، وقد يشعرهم بالنفور والضغط النفسي. هذا الأثر السلبي له قابلية الانتقال إلى أهالي المحكوم عليهم خصوصاً المشاركين له في السكن. مثل هذا الأمر دفع الدول المطبقة للنظام كأستراليا ونيوزيلندا والكويت إلى اشتراط موافقة القاطنين مع المحكوم عليهم لتنفيذ العقوبة في المنزل.(٢٦)

السلبية الرابعة: على المدى الواسع نجد أن بعض معتادي النشاط الإجرامي يتساهلون في مخالفتهم للقانون؛ وذلك بسبب تأمينهم للعقوبة المرجوة جراء مخالفتهم للفعل، وعقوبة المراقبة الإلكترونية على وجه الخصوص إذا كانت هي من العقوبات الأصلية المطبقة للجرم المرتكب.(٢٧)

السلبية الخامسة: إن المراقبة الإلكترونية قد تؤدي إلى إضافة الأعباء المادية التي يتكفل بها المحكوم عليه وتشمل الملابس التي قد يقيدهم سوار التعقب في اختيارها أو في دفع رسوم إضافية للسوار الإلكتروني.

السلبية السادسة: المراقبة الإلكترونية تضعف فرصة المحكوم عليهم في الحصول على وظيفة بسبب وجود سوار التتبع الذي قد يكون شبه ظاهر؛ الأمر الذي يضفي جانباً من السلبية إلى المكان الذي يوجد به المحكوم عليه. وفي حال عدم حصول المحكوم عليه على وظيفة فهذا قد يزيد من وقت الفراغ وشعور المحكوم عليه بنفور المجتمع منه، وفي النهاية يدفعه هذا الشعور إلى العودة إلى السلوك الإجرامي.(٢٨)

السلبية السابعة: في حال قبول المحكوم عليه في إحدى الشركات الخاصة للعمل لديها في بعض الأحيان قد تلزمه الشركة بدفع رسوم ضريبة بسبب أنه سجين. كذلك الرسوم الخاصة بالفحوصات، كفحص اختبار المواد المخدرة بشكل دوري حتى تتأكد من أنه ملتزم بالشروط والتعليمات.

السلبية الثامنة: بالنسبة للأحداث المطبق عليهم العقوبة قد لوحظ أن سوار التعقب الذي يوضع على كاحل القدم يؤثر فيهم بشكل كبير، فهو يصيب الأحداث بالقلق والخوف من حضور الضابط المشرف لأخذه للسجن.(٢٩)

---

(٢٦) إسماعيل الحلالمة، ضوابط وإشكاليات تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية كبديل للحبس الاحتياطي، المجلة القانونية، المجلد ٩، العدد ١٢، ٢٠٢١، ص ٤٠٨٦.

(٢٧) Maya Schenwa, The Quiet Horrors of House Arrest, Electronic Monitoring, and Other Alternative Forms of Incarceration (2015Mother Jons) p. 96.

(٢٨) Jesse Cale, p. 10.

(٢٩) Mike Nellis, Kristel Beyens & Dan Kaminski, p. 83.

نلاحظ أن بعض هذه السلبيات لا توجد في نظام المراقبة الإلكترونية الكويتي؛ حيث إن المحكوم عليه سيقضي بقية الفترة في بيته أو المكان الذي حدد له، فلن يستطيع العمل في الخارج، أو أن يطلب منه فحص دوري للمواد المخدرة. وبصرف النظر عن هذه السلبيات فإن السوار الإلكتروني إذا تم تطبيقه بالشكل الصحيح فإنه يعتبر قطعاً أفضل بكثير من السجن، فلا يخفى على أحد ما تعانيه السجون من ضعف في تحقيق أهدافها كمؤسسة إصلاحية.(٣٠)

إن الطاقة الاستيعابية للسجون في دولة الكويت تبلغ ٣٤٣٢، في حين يبلغ عدد الموجودين ٤٤٢٠ بزيادة ٩٨٨ نزيلاً، كما أن السجين يكلف الدولة ما يقارب ١٠ آلالف دولار بواقع ٤٥ مليون دولار في السنة تقريباً. ولا ريب أن الاكتظاظ داخل السجون يخالف المعايير الدولية المعنية بحقوق السجناء. بل إن ضعف الرقابة والتفتيش داخل السجون أدى إلى ارتفاع أسعار الهواتف النقالة والتي تباع داخل السجن بـما يقارب ١٥ ألف دولار.(٣١)

وبالتالي فإن تطبيق المراقبة الإلكترونية بالتأكيد يسهم في تأهيل المحكوم عليه واندماجه سريعاً مع المجتمع، ويجنبه العديد من السلبيات التي تشكل عائقاً في إصلاحه.

المطلب الثاني
ذاتية المراقبة الإلكترونية

المطلب الثاني يتحدث عن ذاتية المراقبة الإلكترونية، حيث تم تقسيم المطلب الثاني إلى ثلاثة أفرع. الفرع الأول يتناول الإقامة الإجبارية، الفرع الثاني يتناول الحرية المراقبة، الفرع الثالث يتناول مراقبة الشرطة، وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول: الإقامة الإجبارية

استخدمت الإقامة الجبرية لقمع الجريمة أو المقاومة السياسية في مختلف دول العالم من خلال حصر المتهمين في بيوتهم ومنعهم من الخروج وفق ضوابط متعلقة

(٣٠) محاضرة بعنوان: «السجون متكدسة بالنزلاء والواقع ينذر بتفشي الأمراض... و«السوار الإلكتروني» والإفراج الشرطي حلان»، د. محمد منور المطيري، د. مشاري العيفان، وعدنان أبل، https://www.aljarida.com/articles/1580750924137489800/

(٣١) نفس المرجع.

بالزمان والمكان. وكان للحكومات القمعية نصيب الأسد في تطبيق هذه العقوبة؛ الأمر الذي ساعد في الحد من تحركات المتهمين ومنعهم من الاتصال بالعالم الخارجي.[٣٢] وفي هذا الفرع سوف نتطرق إلى تعريف الإقامة الجبرية ووسائل تطبيقها، والتمييز بين الإقامة الإجبارية والمراقبة الإلكترونية.

أولاً: تعريف الإقامة الإجبارية:

تختلف المسميات التي تطلقها التشريعات على هذه العقوبة من عقوبة الإقامة الإجبارية أو الإقامة الجبرية أو الحبس المنزلي. ويمكن تعريف الإقامة الجبرية: بأنها إحدى «العقوبات المقيدة للحرية، وتفرض عادة ضمن العقوبات الجنائية السياسية أو العقوبات الجنحية السياسية، وتطبقها بعض الأنظمة الاستبدادية بمعزل عن الإطار القانوني». أو هي المكان الذي يحدّده القاضي لإقامة المحكوم عليه.[٣٣]

لم يعرف القانون الكويتي عقوبة الإقامة الجبرية.[٣٤] بينما عرف المشرع الأمريكي عقوبة الإقامة الإجبارية (Home detention, or House arrest): عقوبة يمكن للمحكمة أن تأمر بها المجرمين المدانين أو المتهمين بالبقاء في منازلهم لفترة من الزمن يحددها القاضي. تطبق العقوبة عن طريق مراقبة المحكوم عليه إلكترونيًا، ولا يُسمح له بمغادرة المنزل إلا لظروف محددة مثل أغراض العمل، خدمة المجتمع، أو الرعاية الطبية.[٣٥]

كما عرف قانون جزاء المملكة المغربية الحبس الإجباري «بأن تحدد المحكمة مكاناً للإقامة أو دائرة محدودة لا يجوز للمحكوم عليه الابتعاد عنها من دون رخصة طوال المدة التي يحددها الحكم، بحيث لا تقل عن خمس سنوات متى ما كانت عقوبة أصلية».[٣٦] كما أنه نص صراحة في المادة ١٦ من قانون العقوبات على أن يضيف

(٣٢) من الأمثلة الشهيرة على تطبيق العقوبة هو ما تم على محمد مصدق الرئيس الإيراني المخلوع المؤيد للديمقراطية، وكذلك أون سان سوكي في بورما الذي وضع المعارضين في منازلهم لفترة طويلة من الزمن حتى أصبحت المنازل بمثابة سجون لهم.

(٣٣) الجزيرة ٢٠١٧، https://www.aljazeera.net/encyclopedia/conceptsandterminology/2017/6/29/ماذا-تعني-الإقامة-الجبرية.

(٣٤) القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ الخاص بإصدار قانون الجزاء الكويتي.

(٣٥) https://www.law.cornell.edu/wex/house_arrest

(٣٦) القانون رقم ١,٥٩,٤١٣ لسنة ١٩٦٢ الخاص بإصدار القانون الجنائي المغربي، المادة ٢٥.

كلاً من الإقامة الإجبارية، والتجريد من الحقوق الوطنية ضمن العقوبات الأصلية. أما بالنسبة للمشرع الكويتي فإنه لم يتطرق إلى عقوبة الإقامة الإجبارية،[٣٧] كما هو الحال بالنسبة للمشرع الإماراتي.[٣٨]

ثانياً: تطبيقات عقوبة الإقامة الإجبارية

القانون الكويتي لم يتطرق لعقوبة الإقامة الجبرية بالنسبة للجرائم، هذا بالإضافة إلى أن المشرع لم يشملها من ضمن مجموعة العقوبات الأصلية، والتبعية والتكميلية، أو كتدبير احترازي، وقد أشرنا في صدر البحث إلى أن قانون الجزاء الكويتي أورد أنواع العقوبات الأصلية وهي الإعدام، الحبس المؤبد، والحبس المؤقت، أما العقوبات التبعية والتكميلية فشملت الحرمان من الحقوق والمزايا المنصوص عليها في المادة ٦٨ من الجزاء الكويتي. وهي: العزل من الوظائف العامة، الحرمان من مزاولة المهنة، إغلاق المحال العامة، مراقبة الشرطة، المصادرة، إبعاد الأجنبي عن البلاد، وتقديم تعهد بالمحافظة على الأمن بالتزام حسن السيرة مصحوباً بكفالة أو غير مصحوب بها.[٣٩] هذا بالإضافة إلى أن عقوبة الإقامة الجبرية عقوبة مؤقتة، أدرجتها بعض التشريعات باعتبارها عقوبة للجرائم العادية أو السياسية.

واعتمد المشرع اللبناني تطبيق عقوبة الإقامة الجبرية في جرائم الجنايات والجنح السياسية.[٤٠] كما جعل حدها الأدنى في الجنح ثلاثة أشهر، وحدها الأقصى أقل من ثلاث سنوات، وحدها الأدنى في الجنايات ثلاث سنوات، بينما يصل الحد الأعلى لها إلى خمس عشرة سنة.[٤١]

---

(٣٧) قانون رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ الخاص بإصدار قانون الجزاء الكويتي.

(٣٨) قانون اتحادي رقم ٣ لسنة ١٩٨٧ بشأن إصدار قانون العقوبات، الإمارات العربية المتحدة.

(٣٩) القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ الخاص بإصدار قانون الجزاء الكويتي، المواد ٥٧و ٦٦.

(٤٠) د. سليمان عبد المنعم، النظرية العامة لقانون العقوبات- دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٣، ص ٧٤٧. وقد عرف المشرع اللبناني الجرائم السياسية في مرسوم اشتراعي رقم ٣٤٠ المتعلق بقانون العقوبات اللبناني الصادر في ١٩٤٣، المادة ١٩٧ «تعد جرائم سياسية الجرائم المركبة أو الملازمة لجرائم سياسية ما لم تكن من أشد الجنايات خطورة من حيث الأخلاق والحق العام كالقتل والجرح الجسيم والاعتداء على الأملاك إحراقاً أو نسفاً أو إغراقاً والسرقات الجسيمة ولا سيما ما ارتكب منها بالسلاح والعنف، وكذلك الشروع في تلك الجنايات. أما في الحرب الأهلية أو العصيان فلا تعد الجرائم المركبة أو المتلازمة سياسية إلا إذا كانت عادات الحرب لا تمنعها ولم تكن من أعمال البربرية أو التخريب».

(٤١) مرسوم اشتراعي رقم ٣٤٠ المتعلق بقانون العقوبات اللبناني الصادر في ١٩٤٣، المادة ٥٢.

كما أن قانون العقوبات اللبناني يطبق عقوبة الإقامة الجبرية للجرائم السياسية فقط.[٤٢] وقصد إلزام المحكوم عليه بالإقامة في مكان معين يحدده له القاضي، فتنفيذ هذه العقوبة يتطلب من المحكوم عليه ألا يتخطى النطاق المكاني الذي يحدد من قاضي الموضوع. أما بالنسبة لسلطة القاضي هنا فهي غير متروكة على وجه الإطلاق ولكنها مقيدة بلائحة تحدد مسبقاً يستعين بها القاضي في تحديد المكان المخصص للمحكوم عليه.[٤٣] مع عدم إمكانية تطبيق عقوبة الإقامة الإجبارية إلا بناءً على حكم صادر عن المحكمة المختصة، ولا يمكن للسلطة السياسية الأمر بتنفيذ هذه العقوبة ذات الطابع السياسي.[٤٤]

وهكذا الحال بالنسبة لبعض التشريعات العربية التي تطبق عقوبة الإقامة الإجبارية. فعلى سبيل المثال نص المشرع المغربي صراحة في المادة ١٦ من قانون العقوبات على كل من الإقامة الإجبارية، والتجريد من الحقوق الوطنية ضمن العقوبات الأصلية والتي يتصور تطبيقها على جميع أنواع الجرائم.

ثالثاً: التمييز بين عقوبة الإقامة الإجبارية والمراقبة الإلكترونية

نجد أن كلاً من عقوبة الإقامة الجبرية والمراقبة الإلكترونية يتشابهان في أنهما من العقوبات السالبة للحرية التي تدرجها الدول في تشريعاتها بديلاً عن عقوبة السجن. وتعتبر كذلك عقوبة الإقامة الجبرية والمراقبة الإلكترونية عقوبتين يتم تنفيذهما في مكان خارج المؤسسات العقابية، وفي مدة زمنية يتم تحديدها من المحكمة المختصة.

وتشترك عقوبة الإقامة الجبرية والمراقبة الإلكترونية في عدم إمكانية التطبيق بالنسبة للجنايات الجسيمة، مثل جرائم القتل. كما أن عقوبة الإقامة الجبرية والمراقبة الإلكترونية تشتركان في أنه في حال أخل المحكوم عليه بتنفيذ العقوبة أو شروطها، يمكن للجهة المختصة إلغاء العقوبة وتنفيذ عقوبة الحبس في المؤسسات الإصلاحية.

---

(٤٢) مرسوم اشتراعي رقم ٣٤٠ المتعلق بقانون العقوبات اللبناني الصادر في ١٩٤٣، المواد ٣٨، ٤٠.

(٤٣) فقد حدد المرسوم الاشتراعي رقم ٣٤٠ المتعلق بقانون العقوبات اللبناني الصادر في ١٩٤٣ في المادة ٤٨ أن: «الإقامة الإجبارية هي تعيين مقام للمحكوم عليه على أن يختاره القاضي من لائحة موضوعة بمرسوم، ولا يمكن في حال من الأحوال أن يكون المقام المعين في مكان كان للمحكوم عليه محل إقامة فيه أو سكن أو في المكان الذي اقترفت فيه الجريمة أو في محل سكن المجني عليه أو أنسبائه أو أصهاره حتى الدرجة الرابعة».

(٤٤) https://almarkazia.com/ar/news/show/240659

أما بالنسبة للمراقبة الإلكترونية فلم نقف على تشريعات طبقتها على الجرائم السياسية فقط دون غيرها من الجرائم العادية. أما بالنسبة لعقوبة الإقامة الإجبارية فقد طبقتها بعض التشريعات «مثل المشرع اللبناني» على الجرائم السياسية فقط.

الفرع الثاني
الحرية المراقبة

في هذا الفرع الخاص بعقوبة الحرية المراقبة سوف نتطرق إلى تعريف الحرية المراقبة وتطبيقاتها، والتمييز بين الحرية المراقبة والمراقبة الإلكترونية:

أولاً: تعريف الحرية المراقبة

الحرية المراقبة هو نظام مشابه لنظام المراقبة الإلكترونية ولكنه يطبق بالطرق التقليدية القديمة وهي استخدام رجال الشرطة في عملية مراقبة المحكوم عليهم. أدرجت بعض التشريعات تنظيماً لنظام الحرية المراقبة، ولم نقف على تنظيم قانوني لهذا النظام في دولة الكويت.

عرف المشرع اللبناني نظام الحرية المراقبة بأنه: منع المحكوم عليه من الإقامة في مكان يحدده القاضي أو الذهاب إلى الخمارات أو ارتياد المحلات التي تم تحديدها في قانون العقوبات. وأن يتقيد بالأحكام التي فرضها عليه القاضي. علة المشرع في ذلك أنه يخشى من عودة المحكوم عليه لممارسة السلوك الإجرامي، كما ألزم المشرع تطبيق أحكام الحرية المراقبة حتى ولو تم التعديل عليها في أثناء تنفيذ العقوبة.[٤٥]

ثانياً: تطبيقات عقوبة الحرية المراقبة

أدرجت بعض التشريعات تنظيماً لنظام الحرية المراقبة، كما أن المحكوم عليه بعقوبة الحرية المراقبة عليه اتباع عدة قواعد يتم تحديدها في مضمون الحكم الصادر من المحكمة، والتي قد تكون في بعض الأحوال تحت مراقبة ضابط الإشراف. ولم نجد تنظيماً قانونياً لهذا النظام في القانون الكويتي. أما القواعد التي ذكرها المشرع اللبناني فالبعض منها يلزم المحكوم عليه بالالتزام بمناطق معينة وتمنعه من الدخول لمناطق أخرى، فإن البعض الآخر يحدد للمحكوم عليه أوقات الدخول والخروج من

(٤٥) مرسوم اشتراعي رقم ٣٤٠ المتعلق بقانون العقوبات اللبناني الصادر في ١٩٤٣، المادة ٨٤.

وإلى المناطق والأماكن. قد تشمل هذه القواعد إلزام المحكوم عليه بعدم التعرض لبعض الأشخاص وأماكن سكنهم، كشركاء المتهم في الجريمة، المجني عليهم، أو المجرمين المشابهين له بالنشاط الإجرامي. كما قد يشمل الحظر الذهاب للأماكن التي تباع فيها المشروبات الكحولية حتى وإن كان المحكوم عليه غير مدمن عليها، أو حتى وإن لم يكن للمشروبات الكحولية أي صلة بالقضية المحكوم بها.(٤٦)

تتراوح مدة عقوبة الحرية المراقبة في القانون اللبناني من سنة إلى خمس سنوات ما لم يرد في القانون نص خاص، كما حدد المشرع اللبناني الجهة المسؤولة عن تطبيق النظام وهي الشركات الخاصة. وإن لم توجد فرجال الشرطة يكلفون بالتطبيق. وفي حال عدم امتثال المحكوم عليه لقواعد نظام الحرية المراقبة يحكم عليه بالحبس مع الشغل مدة من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات، إلا إذا نص القانون على جزاء آخر.(٤٧)

أما المشرع الأمريكي فقد أجاز الحرية المراقبة للمحكمة المختصة من خلال إلزام المحكوم عليه بإجراء فحص دوري كل فترة يحددها الحكم يشمل الكحول أو المخدرات أو كليهما، وإلحاقه بمركز للعلاج، أو جميع ما سبق. ويتم تحديد ضوابط تنفيذ العقوبة في الحكم الصادر عن المحكمة.(٤٨)

ثالثاً: التمييز بين الحرية المراقبة والمراقبة الإلكترونية

تعتبر الحرية المراقبة والمراقبة الإلكترونية من العقوبات السالبة للحرية، بحيث يتم تنفيذهما في محيط جغرافي خارج المؤسسات العقابية يتم تحديده بحكم قضائي، كما يحدد الحكم القضائي وقت الانتهاء من تنفيذ العقوبة. ويتم تعيين جهة مسؤولة عن تنفيذ العقوبة ومتابعة المحكوم عليه، والتأكد من أن المحكوم عليه ملتزم بضوابط تنفيذ العقوبة.

كما تتفق الحرية المراقبة والمراقبة الإلكترونية في أن النطاق المكاني لكليهما محدد من قبل المحكمة، وقد يضيق ويشمل مكاناً واحداً فقط كالمنزل، أو أنه قد يتسع

(٤٦) مرسوم اشتراعي رقم ٣٤٠ المتعلق بقانون العقوبات اللبناني الصادر في ١٩٤٣، المادة ٨٤.

(٤٧) مرسوم اشتراعي رقم ٣٤٠ المتعلق بقانون العقوبات اللبناني الصادر في ١٩٤٣، المادة ٨٥.

(٤٨) Steven Wilson, The U.S. Justice System: Law and constitution in early America (2012 ABC-CLIO, California) p. 386-387.

ليشمل دائرة جغرافية أكبر، كتحديد منطقة أو تحديد أماكن معينة لا يجوز دخولها. وفي حال إخلال المحكوم عليه بتنفيذ الحرية المراقبة والمراقبة الإلكترونية يمكن للجهة المختصة إلغاؤها وتنفيذ عقوبة الحبس في المؤسسات الإصلاحية.

يختلف نظام المراقبة الإلكترونية عن الحرية المراقبة في أن المراقبة الإلكترونية يستخدم لتطبيقها وسائل التكنولوجيا الحديثة في متابعة وتعقب حركه المحكوم عليه. أما الحرية المراقبة فيتم استخدام الوسائل التقليدية لتنفيذ العقوبة.

الفرع الثالث: مراقبة الشرطة

عقوبة مراقبة الشرطة نص عليها العديد من التشريعات وأدرجتها بقوانينها في حالات كعقوبات أصلية، وفي أخرى كعقوبة تبعية، وفي حالات ثالثة كعقوبة تكميلية، وكما أن مراقبة الشرطة قد تعتبر تدبيراً احترازياً، ففي هذا الفرع سوف نبين تعريف مراقبة الشرطة وتطبيقاته، والتمييز بين عقوبة مراقبة الشرطة والمراقبة الإلكترونية:

أولاً: تعريف مراقبة الشرطة

يقصد بمراقبة الشرطة إخضاع المحكوم عليه لإشراف السلطات العامة، بحيث تستطيع السلطات مراقبة سلوكه، فتحول بينه وبين أن يوجد في ظروف من شأنها أن تدفعه لارتكاب جريمة. وتعتبر عقوبة مراقبة الشرطة من العقوبات المقيدة للحرية التي تلزم المحكوم عليه بعدة قيود، وبالتالي تجعل تحركاته تحت إشراف جهاز الشرطة.[٤٩] إذ إن الهدف من مراقبة الشرطة هو تقليل الخطورة الإجرامية لشخص من المتوقع ارتكابه لجريمة ما في وقت غير معلوم. والمراقب هو الشخص الذي يحدد له محل إقامته، وفي غالب الأحوال يمنع من العودة إلى المكان الذي ارتكب فيه الجريمة. وهذه العقوبة قد تطبق كعقوبة أصلية أو تبعية أو تكميلية أو قد تكون تدبيراً احترازياً. فالغرض منها مواجهة الخطورة الإجرامية الكامنة في شخصية المحكوم عليه.[٥٠] وبالنسبة لقانون الجزاء الكويتي فإنه لم يضع تعريفاً لعقوبة مراقبة الشرطة.

(٤٩) د. أحمد عوض بلال، النظرية العامة للجزاء الجنائي، ط ٢، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة، ١٩٩٦، ص ٤٢٩.

(٥٠) نفس المرجع، ص ٤٣٠-٤٣٣.

ثانياً: تطبيقات مراقبة الشرطة

كما أورد المشرع الكويتي في المادة ٧٦ من قانون الجزاء، عقوبة مراقبة الشرطة كإحدى العقوبات المقيدة للحرية.[٥١] فنص في المادة ٧٦ على: «كل شخص خاضع لمراقبة الشرطة يتعين عليه التزام القواعد الآتية بمجرد صيرورة هذه العقوبة واجبة التنفيذ: **أولاً**: عليه أن يخطر بمحل إقامته مخفر الشرطة التابع له هذا المحل، ويجوز لمخفر الشرطة عدم الموافقة على الإقامة في هذا المحل إن كان واقعاً في المنطقة التي ارتكبت الجريمة فيها. **ثانياً**: عليه أن يحمل دائماً بطاقة يسلمها له مخفر الشرطة التابع له محل إقامته، مدون فيها جميع البيانات التي تعين شخصيته، وعليه أن يقدمها لرجال الشرطة عند كل طلب. **ثالثاً**: عليه أن يقدم نفسه إلى مخفر الشرطة التابع له محل إقامته مرة كل أسبوع، في الزمان المعين له في بطاقته، وفي كل وقت يكلفه مخفر الشرطة ذلك. **رابعاً**: عليه أن يكون في محل إقامته في الفترة بين غروب الشمس وشروقها، إلا إذا حصل على ترخيص من مخفر الشرطة يبيح له التغيب في كل هذه الفترة أو بعضها».[٥٢]

أما بالنسبة لتطبيق عقوبة مراقبة الشرطة في دولة الإمارات العربية المتحدة، فقد نص عليها القانون الاتحادي رقم ٣ لسنة ١٩٨٧ بشأن إصدار قانون العقوبات على عقوبة مراقبة الشرطة، حيث ذكر في المادة ٧٣ عقوبة مراقبة الشرطة التي أدرجها ضمن العقوبات التبعية. حيث أقرها على المحكوم عليه بقوة القانون دون الحاجة إلى النص عليها بمنطوق الحكم.

كما حددت بعض التشريعات (كالتشريع المصري) شروط تطبيق المراقبة والجزاءات المترتبة على إخلال المحكوم عليه بشروط المراقبة في حال مخالفة المحكوم عليه شروط المراقبة، فتتم معاقبته وفقاً للتنظيم الذي قد يقضي بإلغاء المراقبة وحبس المحكوم عليه.[٥٣] أما بالنسبة للأشخاص الخاضعين لهذه العقوبة، فجميع الأشخاص يشملهم التطبيق في حال توافر الشروط المطلوبة لتطبيقها والتي تحددها قوانين الجزاء الخاصة بالدول المطبقة للعقوبة. ونجد أن بعض التشريعات قد استثنت من فرض العقوبة على الأحداث، لأنها قد تكون عائقاً يحول بينهم وبين بناء

(٥١) د. سمير الشناوي، النظرية العامة للجريمة والعقوبة في قانون الجزاء الكويتي، الكتاب الثاني، مطبعة أكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية، الكويت، ٢٠٠٢، ص ١٥٩.

(٥٢) القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ الخاص بإصدار قانون الجزاء الكويتي، المادة ٧٦.

(٥٣) القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ الخاص بإصدار قانون الجزاء الكويتي، المادة ٢٩.

مستقبلهم، لهذا أوجد المشرعون قوانين اختصت بالأحداث تراعي الفئة العمرية ودرجة النضج ومقدار ومعيار العقوبة الملائمة لمثل هذه الفئة.(٥٤)

أورد المشرع المصري في قانون العقوبات مراقبة الشرطة - أو مراقبة البوليس- واعتبرت بأنها عقوبة تبعية أو تكميلية في مجال الجنايات والجنح، كما أنه لا يعمل بها في مجال المخالفات. وقد اعتبرها قانون العقوبات المصري من ضمن العقوبات المقررة، على الرغم من أن طبيعة مراقبة الشرطة قد تميل إلى التدبير الاحترازي باعتبارها تتصدى لخطورة إجرامية تهدف إلى منعها، فهي « تدبير يعمل تحت قناع العقوبة من الناحية القانونية».(٥٥)

تعد عقوبة مراقبة الشرطة عقوبةً أصليةً في قانون الجزاء المصري طبقاً للحالات التي نص عليها المرسوم بقانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٤٥ المعدل بقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٨٠ والخاص بالمشردين والمشتبه فيهم. وهي تعد عقوبة أصلية حتى في حالة الحكم بها وجوباً مع الحبس بسبب العود للتشرد أو الاشتباه(٥٦). وذلك طبقاً لما جاء في نص المادة العاشرة من القانون السابق: «تعتبر التدابير المحكوم بها طبقاً لأحكام هذا القانون مماثلة لعقوبة الحبس فيما يتعلق بتطبيق أحكام قانون العقوبات أو أي قانون آخر».

أي أن المادة السابقة اعتبرت عقوبة مراقبة الشرطة مماثلة لعقوبة الحبس من حيث التطبيق في الحالات التي نص عليها المرسوم، حيث نصت المادة الثانية من المرسوم بالعقاب على جريمة التشرد بالوضع تحت مراقبة الشرطة مدة لا تزيد على خمس سنوات ولا تقل عن ستة أشهر. وكذلك المادة ٣/ ١ من تطبيق نفس العقوبة في حالة العود إلى جريمة التشريد بعد سبق إنذاره أن يغير من أحواله المعيشية. والأثر المهم الذي يستنتج من المادة العاشرة من نفس المرسوم هو اعتبار مراقبة الشرطة كعقوبة متماثلة مع عقوبة الحبس، وعلى هذا الأساس تخصم مدة الحبس الاحتياطي من مدة تنفيذ عقوبة مراقبة الشرطة.(٥٧)

(٥٤) مصطفى مجدي هرجة، التعليق على قانون العقوبات في ضوء الفقه والقضاء، ط ٢، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٩١، ص ١٢٨.

(٥٥) د. أحمد بلال، المرجع السابق، ص ٤٢٩.

(٥٦) د. محمد سلامة، قانون العقوبات – القسم العام، ط ٣، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠٠١، ص ٦٨٠.

(٥٧) د. أحمد بلال، المرجع السابق، ص ٤٣٠.

وفي اعتبار الحكم الصادر بها سابقة في العود بذات الشروط التي يعد فيها الحكم الصادر بعقوبة الحبس، وتطبيقاً لذلك جاء في أحكام محكمة النقض المصرية أنه إذا سبق الحكم على المشتبه فيه بعقوبة المراقبة لمدة سنتين، فإن بداية مدة العود خمس سنوات يتم احتسابها من تاريخ انتهاء عقوبة المراقبة، وذلك تطبيقاً لنص المادة ٤٩ / ٢ من قانون العقوبات.(٥٨)

وتكون العقوبة تبعية وفقاً لنص المادة ٢٨ من هذا القانون في حالتين: الحالة الأولى تتطلب أن يكون المتهم قد ارتكب إحدى الجرائم المذكورة على سبيل الحصر وهي الجنايات المخلة بأمن الدولة، تزييف النقود، جنايات السرقة والقتل في الأحوال التي نصت عليها المادة ٢٣٤ من قانون العقوبات المصري، وهي القتل المقترن والمرتبط بجنحة، وكذلك الجنايات المنصوص عليها في المادة ٣٥٦ من نفس القانون وهي التخريب، والمادة ٣٦٨ من نفس القانون وهي قتل الحيوانات وإتلاف المزروعات، وأن يحكم عليه بعقوبة الأشغال الشاقة أو السجن. الحالة الثانية إذا صدر عفو عن المحكوم عليه بالأشغال الشاقة المؤبدة، أو أبدلت عقوبته بعقوبة أخرى أخف منها. تفترض الحالة الثانية صدور قرار بالعفو عن المحكوم عليه بعقوبة الأشغال الشاقة المؤبد.(٥٩)

أما إذا كان العفو تاماً أو كان عفواً جزئياً فيقتصر على أن يستبدل بالعقوبة عقوبة أخف منها. وفي هذه الأحوال يوضع المحكوم عليه تحت مراقبة الشرطة لمدة خمس سنوات، وهذا ما نصت عليه المادة ٢/٧٥ من قانون العقوبات المصري. والعلة من فرض المراقبة في الحالة السابقة هي الخوف المحكوم عليه من أن يعود لارتكاب الجرائم، من هذا المنطلق أتاح المشرع فرض الرقابة عليه.

تكون عقوبة مراقبة الشرطة كعقوبة تكميلية وجوبية أو تكميلية جوازية. فتكون وجوبية إذا ألزم القانون النطق بها إلى جانب عقوبة أصلية، من قبيل ذلك المراقبة الواجبة على العائدين لارتكاب جرائم التشرد والاشتباه، وقد تكون المراقبة تكميلية جوازية في حالات أخرى مثل: (١) حالة العود إلى السرقة، ذلك لما ورد في المادة ٣٢٠ من قانون العقوبات المصري (٢) حالة العود إلى النصب، هذه الحالة تجيز للسلطة المختصة وضع الجاني تحت مراقبة الشرطة مدة سنة على الأقل وسنتين على الأكثر، (٣) حالة قتل الحيوانات أو الإضرار البالغ بها سواء أكان المحكوم عليه عائداً أم غير

(٥٨) نفس المرجع.

(٥٩) د. محمد سلامة، المرجع السابق، ص ٦٨٠-٦٨١.

عائد. وهذا ما جاء به نص المادة ٣٥٥ من قانون العقوبات المصري، (٤) حالة إتلاف المزروعات سواء أكان المحكوم عليه عائداً أم غير عائد، وهو ما نصت عليه المادة ٣٦٧ من قانون العقوبات المصري. مع ملاحظة أن مدة عقوبة مراقبة الشرطة سواء أكانت أصلية أم تبعية أم تكميلية يجب ألا تزيد على خمس سنوات ولو تعددت.[٦٠]

كما أن المشرع لم يحدد الحد الأدنى للعقوبة، والمستقر عليه أن الحد الأدنى هو أربع وعشرون ساعة قياساً على الحد الأدنى لها كعقوبة أصلية، ذلك طبقاً لما جاء في نص المادة ٣٨ من قانون العقوبات المصري.[٦١] إن قانون العقوبات المصري أوجب على المحكمة في حال العقوبات الأصلية والتكميلية أن تحدد في حكمها تاريخ بدء المراقبة، وذلك على خلاف الوضع بالنسبة للعقوبات التبعية التي يبدأ سريانها في اليوم التالي لانتهاء تنفيذ العقوبة الأصلية.[٦٢]

وتنتهي المراقبة بانتهاء مدتها، ولا يؤثر في وقف سريان مدة المراقبة أية ظروف تحول دون تنفيذ العقوبة كلياً أو جزئياً، كحبس المحكوم عليه احتياطياً أو بسبب هروب المحكوم عليه، وفي جميع الأحوال لا يمكن أن تمدد مدة المراقبة إلى ما يتجاوز الحد الأقصى لها. وتبرير ذلك أن انقضاء مدة المراقبة دون ارتكاب جريمة يكون دليلاً كافياً على تحقيق المراقبة لغرضها المنشود، إذن فإن المراقبة لا تقبل التجزئة أو الوقف حتى لو تغيب المحكوم عليه. وقد منح المرسوم السابق سلطة لوزير الداخلية تخوله الإعفاء جزئياً من مدة المراقبة بشرط ألا تزيد على نصف المدة المحكوم بها، وسواء أكانت أصلية أم تبعية أم تكميلية.[٦٣]

هذا بالإضافة إلى الواجبات المفروضة على المحكوم عليه، حيث يجب عليه التقدم إلى جهة الشرطة في الأوقات التي تحدد له، وعدم ترك المسكن من غروب الشمس إلى شروقها إلا إذا سمح له بذلك بسبب ظروف العمل أو لظروف أخرى. وهذا ما ورد في المواد ١٥, ١٦, ١٩ من القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٢٣ الخاص بالمتشردين والأشخاص المشتبه بهم وتعديلاته.[٦٤]

(٦٠) نفس المرجع.

(٦١) نفس المرجع.

(٦٢) مصطفى هرجة، المرجع السابق، ص ١٣٠-١٣١.

(٦٣) مصطفى هرجة، المرجع السابق، ص ١٣٠-١٣١.

(٦٤) د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات- القسم العام، ط ٥، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩١، ص ٦٦٨.

ثالثاً: التمييز بين مراقبة الشرطة والمراقبة الإلكترونية

تتشابه مراقبة الشرطة والمراقبة الإلكترونية في أن كليهما له نفس الهدف، وهو الحد من السلوك الإجرامي للمحكوم عليه عن طريق المراقبة. كما تمنح عقوبة مراقبة الشرطة المحكوم عليه مستوى أعلى من الحرية مقارنة بالمراقبة الإلكترونية؛ وذلك لأن مراقبة الشرطة توجب على المحكوم عليه تقديم نفسه لمخفر الشرطة على فترات دورية متزامنة، فمستوى رقابة الشرطة لا يكون على مدار الساعة. أما بالنسبة للمراقبة الإلكترونية، فمراقبة المحكوم عليه تكون على مدار الساعة، ويتم إخطار الجهة المسؤولة عن الرقابة في حال عدم التزام المحكوم عليه بالنطاق الجغرافي المحدد من المحكمة المختصة، وذلك عن طريق وسائل التكنولوجيا مثل السوار الإلكتروني. وفي كل الأحوال إذا أخل المحكوم عليه بتنفيذ مراقبة الشرطة أو المراقبة الإلكترونية فإنه يمكن للجهة المختصة إلغاء العقوبة وتنفيذ عقوبة الحبس في المؤسسات الإصلاحية.

المبحث الثاني
الأحكام العامة لتنفيذ المراقبة الإلكترونية

تعتبر العقوبات المقيدة للحرية أقل جسامة من الأنواع الأخرى من العقوبات، كالإعدام الذي ينهي حياة المحكوم عليه، والعقوبات السالبة للحرية التي من شأنها سلب حرية المحكوم عليه. وذلك على خلاف العقوبات المقيدة للحرية التي تقيد حرية المحكوم عليه دون أن تسلبها. وفي هذا المبحث سوف نركز على التشريعات العربية والأنجلوسكسونية. **المطلب الأول** يتناول وسائل تنفيذ المراقبة الإلكترونية في التشريعات العربية (التشريع الكويتي والإماراتي)، **المطلب الثاني** يتناول وسائل تنفيذ المراقبة الإلكترونية في التشريعات الأنجلوسكسونية (الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وأستراليا) وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول
وسائل تنفيذ المراقبة الإلكترونية في التشريعات العربية (التشريع الكويتي والإماراتي)

الفرع الأول
موقف التشريع الكويتي من المراقبة الإلكترونية

لم ينص قانون الجزاء الكويتي وقانون الإجراءات الجزائية على المراقبة الإلكترونية، فعى الرغم من ذلك نجد أن المراقبة الإلكترونية جاء ذكرها في القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه بعقوبات سالبة للحرية الصادر من النيابة العامة. هذا القرار يطبق في حال تخفيف العقوبة على المحكوم عليه بناء على عفو أميري، بحيث يستكمل المدة المتبقية من العقوبة بنظام المراقبة الإلكترونية.(٦٥) كما حدد القرار أن الهدف من تطبيق النظام هو بقاء المحكوم عليه في مناخ صالح مع أسرته، الأمر الذي يساعد على تأهيل المحكوم عليه وتقويم سلوكه بعيداً عن الحبس في المؤسسات الإصلاحية.(٦٦) كما حدد القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية سلطة أعضاء النيابة العامة بإصدار وإلغاء القرارات المتعلقة بتطبيق نظام المراقبة الإلكترونية.(٦٧) كما أن الجهة المسؤولة عن تطبيق النظام هي وزارة الداخلية ممثلة بالإدارة العامة للمؤسسات الإصلاحية، وذلك تحت إشراف النيابة العامة.(٦٨)

إن آلية تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية تكون عن طريق السوار الإلكتروني، الذي يمكن تعريفه بأنه: «جهاز يستخدم في تتبع المحكوم عليه الخاضع لنظام المراقبة الإلكترونية».(٦٩) الذي يلزم المحكوم عليه بالبقاء في نطاق زماني ومكاني محددين.

(٦٥) القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية الصادر من النيابة العامة، المادة الأولى.

(٦٦) القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية الصادر من النيابة العامة، المادة الثانية.

(٦٧) القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية الصادر من النيابة العامة، المادة الخامسة.

(٦٨) القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية الصادر من النيابة العامة، المادة السادسة.

(٦٩) القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية الصادر من النيابة العامة، المادة الأولى، أ.

من الشروط المطلوبة لتطبيق النظام أن تطبق العقوبة على ثلاث فئات من المحكوم عليهم: كويتي الجنسية، المقيم بصورة غير قانونية، أو أجنبي تم إلغاء عقوبة الإبعاد القضائي عنه. ويجب أن يكون لدى المحكوم عليه محل إقامة معروف، وعليه إخطار الإدارة العامة للمؤسسات الإصلاحية، الجهة المشرفة، بالرغبة بتغيير محل الإقامة بفترة لا تقل عن شهر. كما أن تواجد المحكوم عليه خارج المؤسسة الإصلاحية لا يهدد أو يشكل خطراً على المجتمع.(٧٠)

يتحتم على المحكوم عليه تقديم البيانات المتعلقة بالأشخاص الموجودين معه في النطاق المكاني «السكن» الذي تم تحديده، وإبلاغ الجهة المشرفة في حال التحاق ورحيل أشخاص من وإلى محل الإقامة. كما يسمح للمحكوم عليه تشييع جنازة الأقارب من الدرجة الأولى فقط، وذلك بعد موافقة الجهات المسؤولة.(٧١)

ينتهي تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية: (١) بصدور قرار الإفراج عن المحكوم عليه بشرط، (٢) بانتهاء مدة العقوبة المقررة لتطبيق النظام، (٣) في حال إخلال المحكوم عليه بتطبيق قواعد النظام، (٤) أو حسب ما تقرره الجهة المسؤولة لاعتبارات تستدعي إلغاء النظام، ويستكمل المحكوم عليه ما تبقى من العقوبة في المؤسسات الإصلاحية في حال عدم إتمام مدة العقوبة.(٧٢)

ويعتبر تطبيق السوار الإلكتروني على النزيل في دولة الكويت حديثاً نسبياً، وإن كان مشروع السوار بدأ خطواته الأولى سنة ٢٠١٦. إلا أنه لم يرَ النور إلا بعد افتتاح غرفة العمليات الإلكترونية بتاريخ ٢٠٢١/٩/٧. (٧٣) إن الهدف من غرفة العمليات الإلكترونية هو الربط بينها وبين السوار الإلكتروني الموجود على جسم النزيل، ويوجد حتى الآن ٣٣٧ سواراً إلكترونياً في دولة الكويت كدفعة أولى. كما أنه تختلف قياسات

(٧٠) القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية الصادر من النيابة العامة، المادة الثالثة.

(٧١) القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية الصادر من النيابة العامة، المادة الرابعة، ١.

(٧٢) القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية الصادر من النيابة العامة، المادة السابعة.

(٧٣) في لقاء تليفزيوني صرح المقدم / طارق جاسم – رئيس قسم العمليات في إدارة أمن السجون. تلفزيون دولة الكويت ٢٠٢١/٩/٢٠.

السوار حسب حجم الشخص ومقاسه، مع الأخذ بالحسبان أن هناك شروطاً معينة لمن سيتم تطبيق لبس السوار الإلكتروني عليه.

إن أهم شرط هو ألا يتعدى مجموع أحكام النزيل النهائية ثلاث سنوات، فعلى سبيل المثال لو أن شخصاً حكم عليه بقضيتين الأولى سنة والأخرى سنة ونصف، فهو بالتالي أقل من ثلاث سنوات، فيمكن أن يدخل في نظام شروط السوار الإلكتروني، في حال تم قبوله من النيابة. ويشترط كذلك ألا تكون لدى المتهم قضايا منظورة أمام المحاكم. بالإضافة إلى موافقة أهل النزيل أو ذويه بكتاب خطي بقبولهم للنزيل في مكان الإقامة، وأن يتم دفع ٥٠٠ د.ك تأمين للجهاز في صندوق النيابة العامة. كما أنه لابد من حصول النزيل على شهادة حسن سيرة وسلوك داخل السجن، وكذلك عدم وجود قضايا متعلقة بأمن الدولة.(٧٤)

ويشترط أيضاً أن يكون النزيل قد طبق جزءاً من مدة الحبس، وأن يتقدم بطلب الحصول على السوار. فعلى سبيل المثال لو كان المسجون محكوماً عليه بعقوبة بالسجن سنتين ونصف، وطبق ستة أشهر، ممكن أن يتقدم النزيل بطلب السوار بعد استيفائه للشروط ويكمل السنتين في منزله.

كما أن على النزيل أن يقدم تعهدات من ضمنها أن عليه شحن السوار مرتين. كما أن السوار مربوط بغرفة العمليات وبالتالي أي نقص في شحن البطارية يظهر لدى الشرطة حتى ولو كان بنسبة ١ ٪. إن الفكرة في السوار الإلكتروني هي إعادة تأهيل العنصر البشري ودمجه في المجتمع، وبالتالي ينخرط مع أهله وعائلته والناس من حوله. وهذا السوار متطور جداً وخفيف بوزن ٢١٧ جراماً، ويتميز السوار الإلكتروني بأنه مريح ولا يسبب إجهاداً عضلياً أو عصبياً أو غيرهما.(٧٥)

كما لا يفوتنا أن ننوه بأن هناك جهازاً آخر مقوياً يتم تركيبه في بيت المسجون صاحب السوار الإلكتروني لتقوية إرسال (الجي بي أس) وتصحيح أي إرسال خاطئ قد يظهر من السوار الإلكتروني. كما أن مفتاح السوار الإلكتروني آمن جداً وله (كود) شفرة يصعب فكه، والشركة المصنعة لا تتعاقد مع الأفراد وإنما فقط مع الحكومات، وكل ذلك من باب الحماية والتأكيد على فعالية السوار الإلكتروني.

(٧٤) نفس المرجع.

(٧٥) نفس المرجع.

إن أي جهاز إلكتروني يمكن أن يتعرض إلى الأعطال الفنية، وبالتالي حرصت وزارة الداخلية على مواجهة الأعطال المحتملة، وانتقاء جهاز فعال، واتخاذ خطوات تضمن إلى حد كبير تنفيذ العقوبة بالشكل الصحيح. وبسؤال المختصين عن طريقة تنفيذ السوار الإلكتروني نورد أهم الأسئلة وإجاباتها:

١ - في حالة انتهاء الشحن، إن إشارة الشحن في السوار الإلكتروني مراقبة من قبل غرفة العمليات بوزارة الداخلية، وتعتبر دقة مراقبة شحن السوار عالية جداً، فلو وصل شحن السوار إلى ٥٠٪ ولم يقم النزيل بشحنه، يتم الاتصال به من غرفة العمليات، وتذكيره بالشحن. وخلال ١٠ دقائق إذا لم يقم بالشحن يعطى تنبيهاً آخر مدته ٥ دقائق، وإذا لم يمتثل سيلغى عنه نظام السوار الإلكتروني؛ لأن السوار الإلكتروني يعتبر ميزة والنزيل أخل بشروطها، وبالتالي يرجع إلى السجن ويكمل مدته المتبقية.(٧٦)

٢ - في حالة عبث النزيل بالسوار- بأن قام بتخريبه أو ثقبه، إن جهاز السوار الإلكتروني متقدم جداً وفيه مقاومة للخدوش والصدمات، وبمجرد العبث به يعطي إنذارين لغرفة العمليات: الأول صوتي والثاني إشعاري، بأن النزيل يحاول العبث أو كسر السوار، عندها يتم تعميم صور النزيل العابث بالسوار الإلكتروني إلى جميع أجهزة وزارة الداخلية، بالإضافة إلى توجه فرقة أمنية إلى بيت النزيل لإلقاء القبض عليه. (٧٧)

٣ - هل هناك مساحة معينة للنزيل يتنقل فيها؟ نعم منزله فقط. يتم تحديد إحداثيات المنزل من خلال برنامج خرائط جوجل وعليها يحبس في حدود المنزل. كما أن أحد التعهدات على النزيل بأن لا يذهب إلى السرداب كي لا يحتج بضعف الإرسال، وبالتالي ظهور إنذار خاطئ. كما قامت وزارة الداخلية في الكويت بتأهيل جميع عناصر غرفة العمليات وتدريبهم على العمل، وهناك عناصر نسائية مختصة للنزيلات من النساء. إن وزارة الداخلية لديها طاقم يغطي أكثر من عدد ال ٣٣٧ سواراً في حال تم استخدام هذا العدد كاملاً. كما تم تجربة وفحص واختبار أكثر من ١٤٢ تجربة للسوار لاكتشاف الأعطال التي قد تنتج عن التشغيل إلا أنه أثبت كفاءة عالية.

(٧٦) المقدم/ طارق جاسم، المرجع السابق.

(٧٧) نفس المرجع.

٤ - في حال مرض النزيل أو سقوطه أو إصابته في بيته، أو احتاج إلى المستشفى، أو حدث أي ظرف طارئ، في هذه الحالة يتصل النزيل بإدارة أمن السجون ويتم إرشاده بالتوجه إلى طبيب السجن، ويتم معالجته داخل السجن. وفي حال أن النزيل احتاج إلى المبيت في المستشفى، هنا سيتم تخصيص فرقة من إدارة السجون لمرافقة النزيل إلى المستشفى المختص، ويتم فرض حراسة عليه كما لو كان في السجن. ويثور التساؤل هنا بأن النزيل حر في بيته فلماذا عند دخوله المستشفى ترافقه مجموعة من رجال الشرطة؟ والسبب في ذلك أن دخول المستشفى في الغالب الأعم يكون لأيام محدودة؛ والسوار الإلكتروني يحتاج إلى أجهزة خاصة يتم تركيبها في منزل المستفيد من هذه الميزة، وهو ما يصعب تطبيقه داخل المستشفى الذي قد يتنقل فيه المريض من غرفة إلى أخرى أو من قسم إلى آخر، كما أن المستشفى مكان عام يصعب على وزارة الداخلية مراقبة النزيل إلكترونياً، فضلاً عن أن أجهزة المراقبة قد تؤثر في بعض المرضى أو تقلل كفاءة استعمال الأجهزة الأخرى.(٧٨)

٥ - في حالة الزيارة، هل هي مفتوحة للنزيل داخل بيته؟

إن الهدف المنشود هو أن يمارس النزيل حياته الطبيعية بينه وبين أهله وأصحابه دون شروط أو قيود، فله أن يزوره الجميع، وبالتالي لا يوجد ما يمنع أهله وأقرباءه من زيارته، فالهدف من السوار تسهيل اندماجهم في المجتمع.

٦ - ماذا لو رفض صاحب المسكن قبول النزيل عنده؟ هنا لا يمكن للنزيل أن يدخل رغم إرادة صاحب المنزل.

٧ - ماذا لو خالف النزيل (أي من يحمل السوار) بأن خرج من البيت وتم رصده؟ هل هناك تفويض لدخول المنزل؟ تملك غرفة العمليات بوزارة الداخلية الصلاحية المطلقة في دخول المنزل بمجرد تركيب الجهاز في البيت في أي وقت تراه مناسباً وذلك لتتبع النظام والتأكد من أنه يعمل بالشكل الصحيح.(٧٩)

يتضح مما سبق أن قانون الجزاء الكويتي أو قانون الإجراءات الجزائية لم ينص على المراقبة الإلكترونية، إلا أن القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الصادر عن النيابة العامة

(٧٨) المقدم / طارق جاسم، المرجع السابق.

(٧٩) نفس المرجع.

نظم المراقبة الإلكترونية. كما أن الهدف من تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية هو بقاء المحكوم عليه في بيئة أسرية وبعيدة عن السجون وسلبياتها. إن آلية تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية تكون عن طريق السوار الإلكتروني، وتعد وزارة الداخلية الكويتية الجهة المسؤولة عن متابعة وتطبيق النظام، وذلك تحت إشراف النيابة العامة.

ويرى الباحثان أنه من الملائم أن يتوسع المشرع الكويتي في تطبيق المراقبة الإلكترونية أسوة بالدول التي تطبقه على نطاق واسع من حيث إمكانية الذهاب للعمل أو توسعة حركة النطاق الجغرافي، كما أنه من المناسب أن ينص على المراقبة الإلكترونية في شكل قانون حتى يعرض في مجلس الأمة وتتم مناقشته بالشكل الصحيح.

الفرع الثاني
موقف التشريع الإماراتي من المراقبة الإلكترونية

حدد المشرع الإماراتي التنظيم القانوني للمراقبة الإلكترونية في المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ المعدل لقانون الإجراءات الجزائية الاتحادي رقم ٣٥ لسنة ١٩٩٢ في المواد ٣٥٥ – ٣٨٥. كما وضع المشرع الإماراتي الأطر العامة للمراقبة الإلكترونية والتي بين من خلالها تعريف المراقبة الإلكترونية، وضوابط وضع المحكوم عليه تحت المراقبة الإلكترونية. كما حدد المشرع الإماراتي النطاق الجغرافي والأماكن التي يمكن للمحكوم عليه الذهاب إليها مثل الطبيب، مزاولة حرفة أو مهنة، التعليم، أو لأي أسباب أخرى تكون لمصلحة المتهم بحسب ما تراه النيابة العامة. كما اشترط المشرع سلامة الأجهزة المستخدمة وعدم تأثيرها على المحكوم عليه.[٨٠]

وتضمن التنظيم القانوني للمراقبة الإلكترونية تطبيق المراقبة الإلكترونية على ثلاث مراحل: مرحلة التحقيق الابتدائي، المراقبة الإلكترونية كعقوبة سالبة للحرية، وفي حال الإفراج عن المتهم قبل انتهاء مدة الحكم المقررة.[٨١]

(٨٠) د. عبد الإله النوايسة وآخرون، أحكام المراقبة الإلكترونية كبديل للحبس الاحتياطي في التشريع الإماراتي: دراسة تحليلية، العدد ١، العدد التسلسلي ٣٣، مجلة كلية القانون الكويتية الدولية، ٢٠٢١، ص ٣٥٧-٣٥٨.

(٨١) المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، المواد ٣٦١ - ٣٦٩ - ٣٨٠.

أولاً - مرحلة التحقيق الابتدائي:

في مرحلة التحقيق الابتدائي يتم تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية بديلاً عن الحبس الاحتياطي، ويجوز لجهة التحقيق فرض المراقبة الإلكترونية بعد استجواب المتهم وفقاً للاشتراطات التي حددها المشرع.

اشترط المشرع أخذ موافقة المتهم في حال رغبة جهة التحقيق في تطبيق النظام، أو أن يتقدم المتهم بنفسه لجهة التحقيق بطلب لتطبيق النظام، كما حدد المشرع وقت البدء بتنفيذ النظام. ويحدد في أمر الحبس الإطار الزماني والمكاني المسموح للمتهم الوجود بهما، ويجوز تعديل الإطار الزماني والمكاني بناءً على أمر من القاضي.[٨٢]

وتكون مدة المراقبة ثلاثين يوماً قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، كما يتم احتساب مدة المراقبة الإلكترونية من ضمن مدة الحكم في حال إدانة المتهم. ينتهي تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية إذا لم تستجد دلائل اتهام ضد المتهم، أو إذا أخل المتهم بضوابط المراقبة الإلكترونية، أو استجدت دلائل اتهام ضد المتهم مما استدعى إصدار أمر قبض بحقه.[٨٣]

وقد قرر المشرع الإماراتي تحديد الجرائم التي لا يمكن تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية بديلاً عن الحبس الاحتياطي. وفي هذا الموضوع ذكر المشرع عدم إمكانية تطبيق النظام على جرائم أمن الدولة، الجرائم المعاقب عليها بالإعدام أو الحبس المؤبد، والجرائم التي أجاز فيها المشرع تطبيق عقوبة الإبعاد.[٨٤]

إن تطبيق المراقبة الإلكترونية يتصور في الجرائم البسيطة التي لا تشكل تهدداً على أمن الدولة بشكل عام، أو لا تشكل خطراً كبيراً على الأفراد بشكل خاص. هنا يأتي دور التشريعات في تحديد الجرائم التي يتصور فيها تطبيق النظام، نجد أن المشرع الإماراتي قد حدد الجرائم التي لا يتصور فيها تطبيق النظام.

---

(٨٢) حمدان البلوشي ومحمد العاني، المراقبة الإلكترونية في التشريعات الإماراتية كبديل عن الحبس الاحتياطي (دراسة وصفية تحليلية)، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد ١٩، العدد ٢، ٢٠٢٢، ص ٨ – ٦.

(٨٣) المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، المواد ٣٦١ - ٣٦٩ - ٣٨٠.

(٨٤) المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، المادة ٣٦٣.

بهذا التنظيم نرى أن المشرع الإماراتي قد حقق الهدف المنشود من نظام المراقبة الإلكترونية، حيث منع المتهم منذ اللحظات الأولى لبدء القضية من الاختلاط بالأشخاص ذوي النشاط الإجرامي. كما أن المشرع وضع ضمانات لتطبيق العقوبة التي من شأنها المساعدة في تطبيق العقوبة بالشكل الملائم. وقد أحسن المشرع حين جعل المتهم حراً في تطبيق العقوبة؛ وذلك احتكاماً لظروف المتهمين والتي قد تساعدهم أو تمنعهم من تطبيق النظام، وأنه حافظ على تطبيق مبدأ الحرية الشخصية. كما أن تحديد المشرع لمدة الحبس الاحتياطي عن طريق نظام المراقبة الإلكترونية وهي ثلاثون يوماً جاء متطابقاً لما نصت عليه المادة ١١٠ الخاصة بتحديد صلاحية النيابة العامة في الحبس الاحتياطي التقليدي.[٨٥]

ثانياً – المراقبة الإلكترونية كعقوبة مقيدة للحرية:

أجاز المشرع الإماراتي للمحكمة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية في الأحكام التي تشمل عقوبة مقيدة للحرية، من خلالها يوضع المحكوم عليه تحت المراقبة الإلكترونية بديلاً عن عقوبة الحبس إذا وجدت المحكمة أن من مصلحة المحكوم عليه تطبيق المراقبة الإلكترونية، وأن المتهم قد عدل عن مزاولة النشاط الإجرامي. ومن الحالات التي تدعم تطبيق العقوبة على المحكوم عليه: مراعاة سن وظروف المحكوم عليه، أن يكون لديه محل إقامة معلوم، إذا كان يزاول مهنة أو وظيفة، إذا كان يستكمل تعليمه أو يؤدي نشاطاً تدريبياً، إذا كان يعول أسرته، أو لأي أسباب أخرى يراها القاضي مناسبة لتطبيق العقوبة. يجب ألا تزيد مدة المراقبة على سنتين، ولا يمكن تطبيق العقوبة في حال العود.[٨٦] ويتم احتساب مدة العقوبة من تاريخ القبض على المحكوم عليه.[٨٧]

---

(٨٥) المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، المادة ١١٠ نصت على أن: «الأمر بالحبس الصادر عن النيابة العامة يكون بعد استجواب المتهم ولمدة سبعة أيام يجوز تجديدها لمدة أخرى لا تزيد على أربعة عشر يوماً. فإذا استلزمت مصلحة التحقيق استمرار حبس المتهم احتياطياً بعد انقضاء المدد المشار إليها في الفقرة السابقة، وجب على النيابة العامة أن تعرض الأوراق على أحد قضاة المحكمة الجزائية المختصة ليصدر أمره بعد الاطلاع على الأوراق وسماع أقوال المتهم بمد الحبس لمدة لا تجاوز ثلاثين يوماً قابلة للتجديد أو الإفراج عنه بضمان أو بغير ضمان».

(٨٦) المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، المادة ٣٦٩.

(٨٧) المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، المادة ٣٧٠.

من الواجبات المفروضة على المحكوم عليه أن يلتزم بالإطار الزماني والمكاني المحدد من قبل المحكمة، وعليه إبلاغ النيابة العامة بأي تغيرات تحدث. كما أجاز المشرع سفر المحكوم عليه خارج البلاد بعد أخذ موافقة النيابة العامة، ولا يتم احتساب مدة السفر من ضمن المدة المقررة للعقوبة.(٨٨)

وتعتبر النيابة العامة الجهة المسؤولة عن الإشراف على تنفيذ العقوبة، ويجب على الجهة المسؤولة عن تنفيذ العقوبة تزويد النيابة العامة بتقارير دورية توضح وضع المحكوم عليه من تنفيذ المراقبة الإلكترونية.(٨٩) وتلغى المراقبة الإلكترونية في حال: ارتكاب المحكوم عليه جريمة، أو إخلال المحكوم عليه بضوابط تنفيذ الحكم.(٩٠) وفي حال إلغاء المراقبة الإلكترونية يستكمل المحكوم عليه ما تبقى من المدة في المؤسسات الإصلاحية.(٩١)

ثالثاً – في حال الإفراج عن المتهم قبل انتهاء مدة الحكم المقررة:

أجاز المشرع الإماراتي استكمال المتهم ما تبقى من العقوبة خارج المؤسسات الإصلاحية وذلك بتطبيق المراقبة الإلكترونية. وفقاً لضوابط معينة، وهي: أن لا تقل مدة الحبس عن سنتين ولا تزيد على خمس سنوات، كما يشترط أن يطبق المحكوم عليه ما لا يقل عن نصف العقوبة المقررة، وعلى المحكوم عليه التقدم بطلب للنيابة العامة باستبدال عقوبة المراقبة الإلكترونية بالحبس.(٩٢)

وتعد النيابة العامة الجهة المسؤولة عن دراسة طلب المحكوم عليه، ورفع توصياتها إلى المحكمة لتقرر مدى إمكانية استبدال المراقبة الإلكترونية بعقوبة الحبس

(٨٨) المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، المادة ٣٧٢.

(٨٩) المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، المادة ٣٧٤.

(٩٠) المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، المادة ٣٧٦.

(٩١) المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، المادة ٣٧٩.

(٩٢) المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، المادة ٣٨٠.

نظراً لاعتبارات معينة وهي: مدى فاعلية المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه، وهل ستساعد في تقويم سلوكه خارج المؤسسات الإصلاحية، وهل خروج المتهم يشكل تهديداً على الأمن من عدمه.(٩٣) كما أن قرار المحكمة الصادر بشأن طلب المحكوم عليه تطبيق المراقبة الإلكترونية يكون نهائياً غير قابل للطعن. في حال رفض المحكمة للطلب يجوز للمحكوم عليه تقديم طلب آخر بعد مرور مدة لا تقل عن ستة أشهر.(٩٤)

ويرى الباحثان أن تطبيق المراقبة الإلكترونية في دولة الإمارات العربية المتحدة يعد من أحدث تطبيقات المراقبة الإلكترونية تطوراً. ويرجع السبب في ذلك إلى أن المشرع الإماراتي حرص على الاستفادة من المراقبة الإلكترونية وتطبيقها في مراحل الدعوى، بدءاً من مرحلة الحبس الاحتياطي، مروراً بتنفيذها كعقوبة مقيدة للحرية وتنفيذ العقوبة على الجاني، وانتهاء بتنفيذ المراقبة الإلكترونية استكمالاً لعقوبة الحبس التقليدية.

ويتفق الباحثان مع المشرع الإماراتي الذي حرص على تنفيذ المراقبة الإلكترونية في مرحلة التحقيق الابتدائي؛ حيث أجاز لسلطة التحقيق تنفيذ نظام المراقبة الإلكترونية إذا تطلب حبس المتهم احتياطياً، وهو التطور التشريعي الذي نصبو إليه ونرجو أن يحذو المشرع الكويتي حذوه، بحيث يتم عزل المتهم تماماً من اللحظات الأولى عن الاحتكاك بغيره من المجرمين. كما أن المركز القانوني للمتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي يختلف عن المركز القانوني للجاني بعد صدور الحكم، فالمتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي لم تثبت عليه التهمة، ومن المتصور أن يكون بريئاً، وهذا ما يفسر أهمية أن تعطى الأولوية في تطبيق المراقبة الإلكترونية للمتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي.(٩٥)

وهذا الأمر يساعد بشكل إيجابي في تقويم السلوك الإجرامي الذي لا يتسم بالشدة. ويتفق المشرع الإماراتي مع سائر التشريعات في عدم تطبيق المراقبة الإلكترونية

(٩٣) المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، المادة ٣٨٢.

(٩٤) المرسوم بقانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، المادة ٣٨٣.

(٩٥) حلا زودة وهلا شحادة، تطبيق المُراقبة الإلكترونيّة على الأحداث الجانحين «دراسة مُقارنة"، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، مجلد ١٩، العدد ١١، (٢٠٢٢) ص ٤٢٣.

للجرائم التي تتسم بالشده «كالقتل»، وعليه فإن المراقبة الإلكترونية مقررة عن الجرائم التي تحددها القوانين وتنص عليها ولا تتسم بالخطورة.

لم يذكر المشرع الإماراتي صراحة كيفية تطبيق المراقبة الإلكترونية على الأحداث، مع العلم أن قانون الأحداث الجانحين الاتحادي، المادة ٢٨ نص على أنه: «لا يمكن حبس الأحداث احتياطياً، مع إمكانية إيداع الحدث في إحدى دور الرعاية الخاصة بالأحداث».[٩٦] وكان من الأجدر بالمشرع الإماراتي النص على تطبيق المراقبة الإلكترونية للحدث بدلاً من إيداع الحدث في دور الرعاية.

كما يؤيد الباحثان توجه المشرع الإماراتي إلى تحقيق هدف عدم احتكاك المحكوم عليهم مع الوسط الإجرامي، فأقر المشرع الإماراتي تنفيذ المراقبة الإلكترونية كعقوبة سالبة للحرية، أي أن المحكوم عليه قد ينتقل من الحبس الاحتياطي بنظام المراقبة الإلكترونية إلى تنفيذ الحكم الصادر من المحكمة بنظام المراقبة الإلكترونية. وهو ما نشجع المشرع الكويتي على تطبيقه.

المطلب الثاني
وسائل تنفيذ المراقبة الإلكترونية في التشريعات الأنجلوسكسونية (الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وأستراليا)

تم تقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع: الفرع الأول يتناول موقف التشريع الأمريكي، أما الفرع الثاني فيتحدث عن موقف التشريع البريطاني، والفرع الثالث نبين فيه موقف المشرع الأسترالي، وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول
موقف التشريع الأمريكي من المراقبة الإلكترونية

يرجع أصل المراقبة الإلكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية إلى جامعة هارڤارد حيث قامت بتطوير النظام في فترة الستينات، وذلك على الرغم من أن تلك التكنولوجيا كانت ترصد الحركة ولم يكن تركيزها على تحديد المواقع بشكل رئيسي. ولأسباب سياسية تم إيقاف تطوير التكنولوجيا، وانتقلت بعدها إلى ولاية فلوريدا التي أصبحت هي الموقع الرئيسي، والتي أسهمت بدورها في تطوير النظام، مما أدى إلى

(٩٦) قانون اتحادي رقم ٩ لسنة ١٩٧٦ بشأن الأحداث الجانحين والمشردين.

انتشاره في ٢٦ ولاية أخرى.[٩٧] واشتمل مفهوم الرقابة الإلكترونية على الإقامة المنزلية الإلكترونية والحرية المراقبة.[٩٨]

كما اشتمل قانون العقوبات الأمريكي على تطبيق مشابه لنظام المراقبة الإلكترونية الذي يلزم المحكوم عليه بإبلاغ الضابط المشرف على تنفيذ العقوبة، وذلك بتنفيذ المحكوم عليه للأحكام الصادرة في حقه، هذا النظام لا يتطلب المراقبة المباشرة من ضابط الإشراف إلى أن تنتهي مدة العقوبة.

فالمبادرة تكون من المحكوم عليه بتزويد ضابط الإشراف بكل مستجدات وتطورات تنفيذ الحكم. مثال على ذلك إذا صدرت المراقبة لمدة سنة واشترط بالحكم إلزام المحكوم عليه بالمراقبة دون إشراف لمدة سنة، وإلزامه بالخدمة لصالح المجتمع لمدة لا تزيد على ستة أشهر، أو أن يلتزم بحسن السير والسلوك لباقي المدة. في هذا المثال يسمح للمحكوم عليه بالذهاب إلى مقر عمله أو الالتحاق بالمؤسسات التعليمية والدينية، وقد يلزمه الحكم القضائي أن يقابل ضابط الإشراف مرة واحدة خلال فترة العقوبة، أو قد لا يلزمه نهائياً. وفي حال إخلال المحكوم عليه بالضوابط المنصوص عليها بالحكم، يحق لضابط الإشراف اتخاذ الإجراءات التي تلغي العقوبة.[٩٩]

ولعل من المفيد أن نشير إلى قضية Lafave v. State[١٠٠]؛ والتي تعتبر من أشهر القضايا الحديثة في الولايات المتحدة الأمريكية.

وهذه القضية تعتبر من أبرز الأمثلة على مراقبة الشرطة والسوار الإلكتروني. وهي بإيجاز أن قامت المدرسة (Lafave) بمعاشرة طالب أكثر من مرة واكتشفت هذه العلاقة المحرمة وتم توجيه التهم للمدرسة، ومن ثم حكم عليها من خلال الاتفاق

(٩٧) د. بن يونس فريدة، آلية تطبيق إجراء الوضع تحت نظام المراقبة الإلكترونية- دراسة تحليلية نقدية- للقانون ٠١-١٨ والمنشور الوزاري رقم ٦١٨٩، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، العدد ١١، ٢٠١٨، ص ٥٠٩.

(٩٨) «ولم تلقَ الدعم والاهتمام إلا بعد أن تبنى الموضوع قاضٍ في ولاية نيو مكسيكو وأقنع مهندساً للإلكترونيات بتطوير التكنولوجيا في أواخر السبعينات وأوائل الثمانينات، كان هدف القاضي الرئيسي هو إيجاد طرق للإشراف على المحكوم عليهم بالحبس وهم في منازلهم».

Yvonne Jewkes & Jamie Bennett, Dictionary of Prisons and Punishment (2011 Routledge, New York) p. 82.

(٩٩) Steven Wilson, p. 387-388.

(١٠٠) Lafave v. State, 149 So. 3d 662, (Fla. 2014).

مع النيابة PLEA AGREEMENT [١٠١]، وهو إقرار بالذنب من المتهم وبعدها تتم التسوية بينها وبين النيابة على العقوبة المقررة. وفي قضية المدرسة (Lafave) قرر لها أن تقضي ثلاث سنوات في الإقامة الجبرية، وسبع سنوات تحت المراقبة (تم إنهاء المراقبة في ٢٢ سبتمبر ٢٠١١)، وأعيدت Lafave من قبل محكمة الاستئناف في ١٥ أغسطس ٢٠١٢ تحت المراقبة، وأخيراً تم إنهاء المراقبة بعد حكم المحكمة العليا في فلوريدا في أكتوبر ٢٠١٤.

وبالنظر إلى تفاصيل القضية نرى أن سلطة القضاء مكنت المدرسة (Lafave) بأن تخرج من السجن لترعى أمها المصابة بالسرطان للمرة الثانية، من خلال المراقبة الإلكترونية.

ويعد ذلك من أهم فوائد المراقبة الإلكترونية، فقد يخطئ الإنسان في مرحلة من عمره لطيش أو ضعف أو ظروف سيئة، ولا يعني ذلك أن يفقد الأمل بالإصلاح والتقويم، وبالتالي فإن من ثمرات المراقبة الإلكترونية إذا طبقتها أجهزة العدالة أن تساعد المحكوم عليه بالاندماج في المجتمع، وتعزز الجانب الإنساني، وتراعي فيه ظروفه العائلية أو الاجتماعية، وذلك وفقاً لقواعد ولوائح المراقبة الإلكترونية وشروطها.

الفرع الثاني
موقف التشريع البريطاني من المراقبة الإلكترونية

تم تطوير نظام المراقبة الإلكترونية في بريطانيا في عام ١٩٨١ بواسطة المخترع توم ستايسي الذي هدف من اختراعه إلى إيجاد طرق إصلاح فعالة للمعتقلين في السجون، وذلك عن طريق دمجهم في المجتمع، وجاء المشروع كأحد الحلول لمشكلة زيادة عدد المحكوم عليهم في السجون بشكل أكبر. وفي عام ١٩٩١ تم إدراج المراقبة الإلكترونية من ضمن قانون العقوبات[١٠٢]، وتم العمل به في عام ١٩٩٦، في هذا الوقت لم ينتشر استخدام نظام المراقبة الإلكترونية وذلك بسبب التكلفة العالية لتصنيع التكنولوجيا.[١٠٣]

(١٠١) Plea agreement means "an agreement entered between the prosecution and defendant setting forth the special terms and conditions and criminal charges upon which the defendant will enter a plea of guilty or no contest." https://www.lawinsider.com/dictionary/plea-agreement

(١٠٢) مسعودي علي، الرقابة الإلكترونية أثناء التحقيق وأثناء تأدية العقوبة، رسالة دكتوراه، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، ٢٠١٩، ص ١٤.

(١٠٣) Yvonne Jewkes, p. 82.

وفي عام ١٩٩٩ قررت الحكومة البريطانية الجديدة دعم نظام المراقبة الإلكترونية تحسباً من وقوع مشكلة ازدياد أعداد المحكوم عليهم في السجون، واعتمدت التكنولوجيا المستخدمة على مراقبة حركة المحكوم عليهم دون تحديد مواقعهم، ثم انتقلت إلى التعقب الدقيق للمحكوم عليهم، وذلك بالاعتماد على الأقمار الصناعية في التشغيل والذي جعل بالإمكان تحديد المنطقة التي يقع بها الشخص بشكل دقيق.(١٠٤)

كما حدد القانون البريطاني ثلاث فئات تطبق عليهم المراقبة الإلكترونية وهم الصغار من عمر عشر سنوات إلى خمس عشرة سنة، المتعثرون مالياً، ومرتكبو الجرائم البسيطة.(١٠٥)حرص المشرع على أن يشمل الشباب من الفئات المشمولة في تطبيق العقوبة لعدة اعتبارات، وأكدت الدراسات أن نصيب الشباب من تطبيق العقوبة يشكل نسبة ١٣٪.(١٠٦) في عام ١٩٩٩ كان عدد المحكوم عليهم بالسجن والمتوقع انتهاء مدتهم في نفس العام يبلغ ٣٠٠٠٠ ألف سجين، الأمر الذي شجع السلطات على تطبيق المراقبة الإلكترونية وفقاً للضوابط القانونية على بعضهم، وتطبيق العقوبات التبعية والتكميلية على من تم إطلاق سراحه بشكل مشروط مع فرض المراقبة الإلكترونية.

أما بالنسبة لطرق تنفيذ المراقبة، فقد حدد المشرع مدة المراقبة بحد أقصى لا يتجاوز الشهرين، وحد أدنى لا يقل عن ١٤ يوماً، وأوجب على المحكوم عليهم الالتزام في أماكنهم المحددة من الساعة السابعة مساءً إلى الساعة السابعة صباحاً في حال إذا كانت العقوبة تبعية أو تكميلية.(١٠٧) كما تم الإشراف على النظام من قبل شركات خاصة. وجاءت التكلفة السنوية للمشروع ٢٠ مليون جنيه إسترليني؛ وذلك لتوفير الأجهزة وتشغيل النظام وصيانتها، فهذه الشركات هي المسؤولة مسؤولية تامة عن إدارة النظام وتشغيله، ودائماً ما تتجاوب مع عمليات الخرق التي تتم من قبل المحكوم عليهم. إن خرق النظام هنا بمعنى عدم التزام المحكوم عليهم بالمكان والوقت المحددين من المحكمة.(١٠٨)

وبالنسبة لضوابط خرق النظام، في بداية التطبيق كانت عقوبة مخالفة المحكوم

(١٠٤) Ibid.

(١٠٥) Mike Stephens & Pete Alcoc, Crime and Social Policy (2013 Routledge, NewYork) p. 114.

(١٠٦) Barry Goldson, p. 155.

(١٠٧) Mike Stephens & Pete Alcoc, p. 114.

(١٠٨) John Bourn & Aleksandra Botten, p. 18-20.

عليهم لقواعد المراقبة الإلكترونية هي أن يتم تحويلهم إلى المحكمة، أما في عام ٢٠٠٥ فقد تم تصنيف المخالفات إلى نوعين: مخالفات جسيمة ومخالفات بسيطة.

المخالفات الجسيمة هي: تخريب جهاز التعقب، الغياب عن المنطقة المحددة لمدة يوم كامل، استخدام العنف أو تهديد ضباط الإشراف القائمين على النظام، وأوجب القانون على المشرفين التابعين للشركات إبلاغ المحكمة فوراً بالواقعة بكل المخالفات الجسيمة.

المخالفات البسيطة وهي: محاولة المحكوم عليه العبث بجهاز التعقب، وغياب المحكوم عليه لفترة زمنية من دقيقتين إلى خمس دقائق، في هذه الحالة يجب على المشرف تدوين ملاحظة بالواقعة في ملف المحكوم عليه. أما في حالة غياب المحكوم عليه مدة لا تتجاوز خمس عشرة دقيقة عن المكان المحدد، فعلى المشرف الاتصال فوراً بالمحكوم عليه وتنبيهه. أما إذا كان غياب المحكوم عليه أكثر من خمس عشرة دقيقة، فهنا يجب على المشرف الاتصال بالمحكوم عليه والتوجه إلى منزله بفترة لا تتجاوز الأربع ساعات والتأكد من الأسباب التي دعت إلى الغياب وتسجيل الواقعة في ملف المحكوم عليه.[١٠٩]

وفي عام ٢٠٠٥ أجريت دراسة في بريطانيا على نظام المراقبة الإلكترونية بالنسبة لعقوبة الحبس المنزلي وعقوبة الحرية المراقبة، وقد شملت الدراسة بعض إحصائيات تخص تطبيق النظام، منها أن نسبة ٦١ ٪ من المحكوم عليهم بالمراقبة الإلكترونية يخرقون النظام، وأن عدد الاتصالات التي كانت من المشرفين إلى المحكوم عليهم في حال خرقهم للنظام بلغت ٢٢٣٠ اتصالاً على ١٥٨ محكوماً عليهم في عقوبة الحبس المنزلي، وعدد ٧٩٤ اتصالاً على ١٠٠ محكوم عليهم في عقوبة الحرية المراقبة، وعدد ٣٣٠ زيارة من المشرفين إلى ١٨٥ محكوماً عليهم في عقوبة الحبس المنزلي، و٢٥٨ زيارة من المشرفين إلى ١٠٠ محكوم عليه في عقوبة الحرية المراقبة.

وأثبتت الدراسة أن المشرفين قاموا بدورهم على أكمل وجه، وأنهم متفاعلون مع المحكوم عليهم في حالات خرق النظام. كما أن القانون البريطاني كان حازماً بالنسبة لقواعد تجاوز المحكوم عليهم عقوبة الحبس المنزلي في كثير من الحالات، منها إذا ترك المحكوم عليه مكان إقامته أوجب المشرع أن يقوم المشرف بالاتصال برجال الشرطة للقبض على المحكوم عليه، فوجود المحكوم عليهم خارج الأماكن المحددة لهم

(١٠٩) John Bourn & Aleksandra Botten, p. 18-20.

يشكل خطراً على المجتمع، وفي حالات منها يعود المحكوم عليه إلى السجن. مع العلم أنه في حال عودة المحكوم عليه إلى السجن لخرقه قواعد الحبس المنزلي أو الحرية المراقبة يمكنه أن يستأنف القرار، ويجب على المحكمة المختصة النظر في الحالة بأسرع وقت ممكن، وهذه أحد الضمانات التي كفلها المشرع للمحكوم عليهم. وبشكل عام وبغض النظر عن السلبيات، أثبت الواقع العملي أنه من بين خمس حالات تطبق عليها عقوبة الحبس الإلكتروني هناك أربع حالات تتكلل بالنجاح.(١١٠)

واعتبرت بريطانيا في عام ٢٠١٨ الأعلى في أوروبا في تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية، حيث تم تطبيق النظام على ١١,١٦٧ محكوماً عليه.(١١١) طبق المشرع البريطاني المراقبة الإلكترونية كعقوبة أصلية، وفي أحيان أخرى اعتبرها عقوبة تبعية أو تكميلية مثل المراقبة تحت إفراج مشروط، كما استخدمت المراقبة الإلكترونية في عقوبة الإفراج تحت كفالة، وفي الإفراج قبل انتهاء مدة الحبس المقررة للمحكوم عليه، وذلك باعتبارها عقوبة تبعية أو تكميلية. واستخدمت المراقبة الإلكترونية كتدبير احترازي تطبق بعد انتهاء مدة الحبس.(١١٢)

كما أصدر المشرع آخر تحديث للمراقبة الإلكترونية المتمثل بقانون الحبس المنزلي في عام ٢٠٢١، الذي يلغي بدوره جميع التشريعات التي سبقته في تنظيم عقوبة الحبس المنزلي. وقد شمل الحبس المنزلي حبس المحكوم عليه باستخدام تكنولوجيا السوار الإلكتروني والذي قد يتم وضعه على معصم اليد أو كاحل القدم، أو كما يعرف بنظام المراقبة الإلكترونية.(١١٣) ومن التنظيمات التي جاء بها القانون:

- يطبق القانون على المحكوم عليهم بالحبس مدة تزيد على ١٢ شهراً وتقل عن ٤ سنوات، يشترط تطبيق ثلث مدة العقوبة المقررة قبل تطبيق النظام، وبكل الحالات يجب ألا تقل مدة الحبس في العقوبة المقررة عن ٢٨ يوماً، وأقصى فتره للإفراج هي ١٢٨ يوماً.

(١١٠) Ibid.

(١١١) Anthea Hucklesby, Kristel Beyens, & Miranda Boone, Comparing Electronic Monitoring Regimes: Length, Breadth, Depth and Weight Equals Tightness, 23(1) Sage J. 88, 90 (2020). https://journals.sagepub.com/doi/pdf/10.1177/1462474520915753.

(١١٢) Barry Goldson, p. 155.

(١١٣) Home Detention Curfew (HDC) Policy Framework § 2.1 (2021).

- كما يطبق النظام على المحكوم عليهم بالحبس مدة تقل عن ١٢ شهراً، بحيث يطبقون نظام المراقبة الإلكترونية في مدة تتراوح بين ١٤يوماً و٣ شهور.
- يسمح للمحكوم عليه بالخروج من المنزل لأسباب محددة (مثل الذهاب إلى العمل) لمده ما بين ٩-١٢ ساعة في اليوم الواحد، ولا يمكنه الذهاب لأي مكان آخر دون أخذ موافقة مسبقة من المشرف. ومن الأعذار المقبولة: حضور الأعراس ومراسيم العزاء للأقارب، زيارات الطبيب، مقابلة للوظيفة، حضور المحاكم، حضور دور العبادة بشكل متزامن أو العمل بنظام النوبات.(١١٤)
- يمكن تطبيق النظام على الأحداث المحكوم عليهم بالحبس.
- الجرائم التي لا يمكن تطبيق المراقبة الإلكترونية عليها: الجرائم المتعلقة بالجنس، العنف، عقوبة ترحيل الأجانب، القتل، المتفجرات، ارتكاب جريمة باستخدام السلاح، جرائم القسوة على الأطفال، الجرائم العنصرية، والإرهاب.(١١٥)
- لا يمكن تطبيق النظام أكثر من مرة.
- في حال إذا وقع المحكوم عليه في إحدى حالات المنع من تطبيق النظام، يجوز للمحكوم عليه تقديم طلب بتطبيق النظام للجهة المختصة (المحافظ) في حال وجود ظرف استثنائي. وفي حال رفض الطلب يجب أن يكون الرفض مسبباً، ويجوز للمحكوم عليه استئناف الطلب وذلك اتباعاً للقواعد المطبقة في الشكاوى المقدمة للسجون.(١١٦)
- يتم تعيين مشرف مسؤول عن متابعة جميع الأمور المتعلقة بالمحكوم عليه مثل: حالة المحكوم عليه، ملاءمة مكان تنفيذ العقوبة، كتابة التقارير المتعلقة بالمحكوم عليه، ومدى إمكانية الإفراج عنه.(١١٧)

نجد أن المشرع البريطاني قد حدد الأطر القانونية التي تتناسب مع تنفيذ نظام المراقبة الإلكترونية والتي من شأنها أن تكفل حق المحكوم عليه وحق الدولة في تنفيذ العقاب على مرتكب الجريمة.

(١١٤) Home Detention Curfew (HDC) Policy Framework § 4.1.2 (2021).
(١١٥) Home Detention Curfew (HDC) Policy Framework § 4.3.5 (2021).
(١١٦) Home Detention Curfew (HDC) Policy Framework § 4.3.6 (2021).
(١١٧) Home Detention Curfew (HDC) Policy Framework § 4.2.5 (2021).

وبتحليل ما سبق نلاحظ أن المشرع البريطاني قد سبق المشرع الكويتي في إدراج المراقبة الإلكترونية في قانون العقوبات في عام ١٩٩٦، بينما المشرع الكويتي أدرج المراقبة الإلكترونية في عام ٢٠١٥. كما اشترك المشرع البريطاني مع المشرع الكويتي في عدم تطبيق المراقبة الإلكترونية على الجرائم التي تتسم بالشدة، كجريمة القتل، الشروع بالقتل، والخطف.

كما تميز المشرع البريطاني في تطبيق المراقبة الإلكترونية على فئة الأحداث، الأمر الذي نجده بالغ الأهمية خاصة أن الحدث يحتاج إلى رعاية وتأهيل خاص، والأثر السلبي الذي قد يظهر نتيجة وضع الحدث في دور رعاية الأحداث. مع مراعاة أن تتوافر سلطة تقديرية لقاضي الموضوع في النظر لكل حالة، وتحديد مدى ملاءمة تنفيذ المراقبة الإلكترونية؛ لأنه في بعض الحالات يتصور أنه من الأفضل وضع الحدث في المؤسسة العقابية.[١١٨] ويرى الباحثان أنه من الأجدر بالمشرع الكويتي أن يولي الاهتمام التشريعي لفئة الأحداث، وأن يشملهم في التنظيم القانوني الخاص بالمراقبة الإلكترونية.

الفرع الثالث
موقف التشريع الأسترالي من المراقبة الإلكترونية

تعتبر أستراليا من الدول الكبيرة جغرافياً، فقد تم تقسيمها إلى ولايات، واختصت كل ولاية بوجود تشريع خاص بها يضع تنظيمها القانوني، الأمر الذي أدى إلى تطبيق المراقبة الإلكترونية في أغلب الولايات، ولكن على وجه مختلف. بداية تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية كان في بداية عام ١٩٩٠، وذلك لدعم عقوبة الحبس المنزلي كبديل لنظام الحبس في السجون.

كما حاول المشرع الأسترالي الاستفادة من تجارب الدول الأخرى التي سبقته في نظام المراقبة الإلكترونية، فحرص على أن يكون الجهاز ذا كفاءة وجودة عالية حتى لا يكون عرضة للإصابة بخلل بسهولة. كما امتد الاهتمام إلى طريقة رصد سوار التعقب، وذلك للحرص على دقة المعطيات المتحصلة من النظام.

ففي شمال أستراليا طبق نظام المراقبة الإلكترونية كالدول الأخرى التي تقوم

(١١٨) حلا زودة، المرجع السابق، ص ٤٢٥.

بمراقبة المحكوم عليه في المنزل أو في نظام الحرية المراقبة باستخدام جهاز التعقب. واستخدم المشرع الأسترالي نظام المراقبة الإلكترونية في تطبيق عقوبة الحبس المنزلي، حيث حدد مكاناً معيناً أو منطقة معينة لا يجوز للمحكوم عليه تجاوزها، كما حدد أوقاتاً معينة لا يجوز للمحكوم عليه الخروج عنها. كما استخدم المشرع النظام في تنفيذ عقوبة الحرية المراقبة التي تمنع المحكوم عليهم من دخول مناطق معينة، أو زيارة أشخاص معينين على سبيل المثال: زيارة شركائه في الجريمة أو ضحايا الجريمة، كما يمنع من الاقتراب من المتهمين في الجريمة. بالإضافة إلى ذلك فقد استخدمت السلطات الأسترالية النظام كإجراء احترازي للحد من خطورة بعض المجرمين، دون تحديد أماكنهم أو حصر أوقاتهم.(١١٩)

أما في جنوب أستراليا فقد طبق نظام المراقبة الإلكترونية ولكن بطريقة مختلفة، بحيث يكلف المحكوم عليه بوضع جهاز لا يهدف إلى تتبع حركته، ولكنه يستخدم في تسجيل الحالات التي يقوم بها ضابط الإشراف بزيارة المحكوم عليه، فالجهاز يعمل فقط أثناء الزيارة، ويقوم بتسجيل المحادثة القائمة بينهما، ويبقى دون عمل بقية اليوم. فتكون مهمة الضابط المشرف هي المرور فقط على سكن أو مكان عمل المحكوم عليه دون الدخول في حديث معه. هدف المشرع من ذلك هو المحافظة على سكون المنازل وخصوصيتها وعدم التأثير على المحكوم عليهم خاصة في أماكن العمل. مع ملاحظة أن هذا النظام يعتمد على المراقبة الذاتية لضابط الإشراف دون الحاجة إلى استخدام أجهزة التعقب.(١٢٠) إن المحاكم الأسترالية تستخدم نظام المراقبة الإلكترونية بشكل كبير في السنوات الأخيرة بالنسبة للعقوبات المقيدة للحرية.(١٢١)

كما سمح المشرع الأسترالي للولايات الجنوبية بتطبيق العقوبة في حالة الحكم من المحكمة كعقوبة أصلية، وكذلك في حال تطبيق المتهم جزءاً من العقوبة في السجن واستكمال الجزء المتبقي بنظام المراقبة الإلكترونية. وفي كل الأحوال لا يمكن تطبيق النظام في الجرائم التي تتعلق بالقتل، خيانة الدولة، الإرهاب، الجنس.(١٢٢) كما

(١١٩) https://nt.gov.au/law/prisons/home-detention

(١٢٠) https://www.corrections.sa.gov.au/community-corrections/home-detention/sentenced-home-detention/eligibility

(١٢١) https://www.corrections.sa.gov.au/community-corrections/home-detention/sentenced-home-detention/eligibility

(١٢٢) Sentencing Act 2017, 70, Australia.

اشترط المشرع موافقة المحكوم عليه على تطبيق المراقبة الإلكترونية. وفي حال تطبيق العقوبة يسند إلى المشرف المختص التأكد من ملاءمة مكان تنفيذ العقوبة، ومتابعة حالة المحكوم عليه في المنزل أو جهة العمل.(١٢٣)

وفي إحصائية خاصة بالأحكام الصادرة عن المحاكم الأسترالية في جميع المقاطعات. حيث بينت أن أعداد المحكوم عليهم بالمراقبة الإلكترونية قد ازداد بشكل كبير في الفترة ما بين الأعوام ١٩٩٩-٢٠٠٧. وكانت نسبة نجاح النظام في أستراليا هي ٧٨٪، والنسبة الأكبر من النجاح كانت من نصيب المقاطعة الجنوبية حيث بلغت ٧٥٪، أما بالنسبة للمقاطعة الغربية فقد حصدت أقل نسبة نجاح مقارنة بباقي المقاطعات بنسبة ٧١٪. كما شمل المشرع الأسترالي تنفيذ نظام المراقبة الإلكترونية في مرحلة ما قبل صدور الحكم وفق ضوابط محددة، كأن يتجاوز عمر المتهم السابعة عشرة، وأن يكون التنفيذ تحت إشراف ضابط قضائي يحدد النظام المناسب للتطبيق بين الحبس المنزلي الإلكتروني والحرية المراقبة الإلكترونية. كما طبق على المتهمين الذين يخشى هروبهم أثناء فترة الاتهام، أو الذين يشكلون خطورة مباشرة على أحد أطراف الدعوى.(١٢٤)

نلاحظ أن كلاً من المشرع الأسترالي والكويتي استخدم نظام المراقبة الإلكترونية من خلال السوار الإلكتروني مع وضع ضوابط لتنفيذ النظام. واتسم المشرع الأسترالي باتساع دائرة تطبيق المراقبة الإلكترونية، حيث أجاز للقاضي أن يقيد حرية المحكوم عليه بمنعه من الذهاب إلى بعض الأماكن التي تشكل خطراً على سلوك المحكوم عليه «كالحانات، مساكن شركاء الجاني، أو مساكن المجني عليهم». كما تميز المشرع الأسترالي بزيادة مستوى الحرية الممنوحة للمحكوم عليه، وذلك بوضع سوار إلكتروني يهدف إلى التأكد من قيام الضابط المشرف بالزيارات الدورية، ولا يهدف إلى تتبع حركة المحكوم عليه. ويشجع الباحثان على تطبيق هذا النظام لأنه يعطي القاضي مساحة أكبر في تشديد أو تخفيف العقوبة، وفي اختيار العقوبة الملائمة ضد المحكوم عليه. كما تميز المشرع الأسترالي في تطبيق المراقبة الإلكترونية كعقوبة أصلية، وذلك على خلاف المشرع الكويتي الذي طبقها فقط كعقوبة تكميلية.

(١٢٣) https://www.corrections.sa.gov.au/community-corrections/home-detention/sentenced-home-detention/eligibility.

(١٢٤) Mike Nellis, p. 82.

وباستقراء تطبيقات نظام المراقبة الإلكترونية في كل من الكويت، الإمارات العربية المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، المملكة المتحدة، وأستراليا. نجد أن هذه الدول جميعها أعضاء في الأمم المتحدة، وعليها التزام أدبي وأخلاقي في توفير الحد الأدنى من التدابير والوسائل البديلة للعقوبات السالبة للحرية.

كما يرى الباحثان أنه بإمكان الدول الأعضاء الاستعانة بالقواعد النموذجية الخاصة بالأمم المتحدة للتدابير غير الاحتجازية والمسماة بقواعد طوكيو[١٢٥]، والتي تحث الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على استخدام هذه القواعد، والتي من شأنها أن تضع تنظيماً للدول والممارسات الوطنية وإقرار الحاجة إلى وضع منهج واستراتيجية وطنية ودولية تهدف إلى معالجة المجرمين دون اللجوء إلى تطبيق عقوبة الحبس في المؤسسات الإصلاحية، والحاجة إلى صياغة قواعد نموذجية دنيا تدعم هذا الموقف، واقتناعاً من منظمة الأمم المتحدة أن الهدف الأساسي من نظام العدالة الجنائية هو دمج الجاني مع مَنْ حوله، وتوفير الأمن والعدالة في المجتمع، وإيماناً بالواقع الذي أثبت ازدحام المؤسسات العقابية بالمحكوم عليهم، وهذا ما يزيد من الحمل المفروض على المؤسسات العقابية من تقويم سلوك المحكوم عليهم وإصلاحهم.[١٢٦]

وبالنظر إلى قواعد الأمم المتحدة الدنيا للتدابير غير الاحتجازية نجد أنها الداعم الأكبر لتطبيق العقوبات المقيدة للحرية وعقوبة الحبس الإلكتروني، فهدفها الأساسي هو استخدام بدائل السجون، ووضع ضمانات للمحكوم عليهم باستخدام هذه البدائل. كما أدرجت منظمة الأمم المتحدة البدائل على سبيل المثال، نذكر منها العقوبات الشفوية كالتحذير والتوبيخ والإنذار وإخلاء السبيل المشروط، العقوبة الاقتصادية والجزاءات النقدية كالغرامات والغرامة اليومية، الأمر بمصادرة الأموال أو نزع الملكية، الأمر برد الحق إلى المجني عليه أو تعويضه، الحكم مع وقف النفاذ أو المرجأ، الوضع تحت الاختبار والإشراف القضائي، الإحالة إلى مراكز المثول، الإقامة الجبرية، وأي شكل آخر من أشكال المعاملة غير الإيداع في مؤسسة احتجازية.[١٢٧]

---

(١٢٥) قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية للتدابير غير الاحتجازية، الجمعية العامة، الدورة الخامسة والأربعون، القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثالثة، ١٩٩٠.

https://www.unodc.org/pdf/compendium/compendium_2006_ar_part_01_03.pdf

(١٢٦) نفس المرجع.

(١٢٧) قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية للتدابير غير الاحتجازية، المرجع السابق.

هذا بالإضافة إلى بعض التدابير الخاصة بالمرحلة اللاحقة لصدور الحكم والتي تشمل التصريح بالغياب، إطلاق السراح من أجل العمل أو تلقي العلم، إخلاء السبيل المشروط بمختلف أشكاله، إسقاط العقوبة والعفو.(١٢٨)

لذا يرى الباحثان أن نظام المراقبة الإلكترونية فعال جداً على اختلاف ثقافات الشعوب واختلاف الأنظمة القانونية فيها. ونعتقد أن المراقبة الإلكترونية خيار واقعي يتماشى مع الظروف العامة إذا وضعنا بالاعتبار أن هذه الدول محل المقارنة لديها الإمكانات المالية والعملية للقيام بذلك. وغني عن البيان أن المصالح التي يراعيها نظام المراقبة الإلكترونية أكبر بكثير من الملاحظات التي انتقد فيها.

الخاتمة

بعد أن أنهينا هذه الدراسة والتي كان الهدف منها تسليط الضوء على فاعلية المراقبة الإلكترونية وإيجابياتها في الدول التي طبقتها، والتأكيد على أهمية العقوبات غير التقليدية من خلال تعديل تشريعي لقانون الجزاء في دولة الكويت. وقد توصلنا إلى النتائج والتوصيات التالية:

أولاً- النتائج

١ - إن المراقبة الإلكترونية تساعد في تأهيل المحكوم عليهم بشكل أفضل من عقوبة الحبس التقليدية التي يودع فيها المحكوم عليه في المؤسسات العقابية. فالمراقبة الإلكترونية منعت المحكوم عليهم أصحاب الجرائم البسيطة من الاحتكاك بالمجرمين داخل المؤسسات العقابية، كما أسهمت العقوبة في تهيئة المحكوم عليهم لتقبل برامج التأهيل.

٢ - إن منزل المتهم وإن لم يكن المكان المثالي لإصلاحه فهو قطعاً أكثر أماناً من السجون، وبالتالي يقل احتكاك النزيل المراقب إلكترونياً بالمجرمين في السجون. وقد يتوفر مصدر الرزق المشروع من خلال السماح لهم بالذهاب إلى العمل في بعض الدول واستغلال أوقاتهم بالشيء المثمر الذي يعود عليهم بالنفع ويحقق الهدف الإصلاحي المنشود من العقوبة.

٣ - كما أن المراقبة الإلكترونية ساعدت الدول على الصعيد الاقتصادي في الحد

(١٢٨) نفس المرجع.

من زيادة أعداد المنشآت المخصصة للمؤسسات العقابية وموظفيها واستبدال سوار إلكتروني بها؛ للتعقب والذي قد يتكفل المحكوم عليهم بثمن استخدامه. وبناء على ذلك فإنه من المتصور تطبيق المراقبة الإلكترونية في البلدان العربية بتعديل تشريعي في قانون الجزاء بما لا يتعارض مع القوانين والأعراف والشريعة الإسلامية.

٤ - إن القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه بعقوبات سالبة للحرية لم يحصر تطبيق النظام على نطاق مكاني معين على وجه التحديد «مثل سكن المحكوم عليه»، ولم يحدد كذلك ما إذا كان النطاق المكاني لتطبيق النظام صغيراً أو كبيراً. وهذا يترتب على إمكانية تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على مجال مكاني أكبر، مثل السماح بتحرك المحكوم عليه بمحيط جغرافي يشمل سكنه ومكان عمله.[١٢٩] كما أكدت الفقرة (ج) من نفس المادة إمكانية توسيع دائرة تطبيق العقوبة بحيث تشتمل على نطاق جغرافي أكبر، وذلك طبقاً لما تحدده الإدارة العامة للمؤسسات الإصلاحية، وذلك بعد موافقة النائب العام.[١٣٠]

ثانياً - التوصيات

١ - توسيع نطاق تطبيق المراقبة الإلكترونية وإدراجه كعقوبة أصلية ضمن العقوبات المنصوص عليها في قانون الجزاء الكويتي.

٢ - من الأجدر العمل بنظام المراقبة الإلكترونية ليس فقط تنفيذاً للحكم، ولكن يجب تطبيقه في مرحلة التحقيق الابتدائي إذا استدعى الأمر من جهة التحقيق حبس المتهم احتياطياً. وذلك تحقيقاً لمبدأ عدم مخالطة المحكوم عليه بالمحيط الإجرامي في حال زجه في إحدى المؤسسات العقابية تنفيذاً للحبس الاحتياطي.

٣ - يجب على الجهات المختصة أن تدرس كل حالة على حدة، حيث إن البعض تكون بيئته الداخلية هي السبب الرئيسي في إجرامه وانحراف سلوكه.

---

(١٢٩) المادة الأولى، (ب) من القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية الصادر عن النيابة العامة.

(١٣٠) المادة الأولى ج من القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ الخاص بإصدار لائحة تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية على المحكوم عليه بعقوبة سالبة للحرية الصادر عن النيابة العامة.

٤ - على المشرع تحديد الجرائم التي لا يسمح بتطبيق المراقبة الإلكترونية على وجه الحصر «أسوة بالمشرع الإماراتي»، وهذا التحديد يشمل الجرائم التي تشكل خطورة على المجتمع.

٥ - من الأجدر بالمشرع أن يراعي كذلك في تحديد الجرائم جانب المجني عليه، فبعض الجرائم تكون فكرة الانتقام من المجني عليه لا تزال في ذهن الجاني، فبقاء الجاني فترة من الزمن في المؤسسة الإصلاحية قد يسهم في إصلاحه وعدم عودته للجريمة.

٦ - يجب على المشرع أن يضبط معايير حسن السير والسلوك بألفاظ دقيقة ومحددة، حتى لا تكون ميزة السوار الإلكتروني أداة للتهرب من السجن.

٧ - نوصي المشرع الكويتي بتطبيق المراقبة الإلكترونية على فئة الأحداث في جميع مراحل الدعوى.

المراجع والمصادر

أولاً – باللغة العربية

- أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات- القسم العام، ط ٥، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩١.
- أحمد عوض بلال، النظرية العامة للجزاء الجنائي، ط ٢، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة، ١٩٩٦.
- سليمان عبد المنعم، النظرية العامة لقانون العقوبات- دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٣.
- سمير الشناوي، النظرية العامة للجريمة والعقوبة في قانون الجزاء الكويتي، الكتاب الثاني، مطبعة أكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية، الكويت، ١٩٨٨.
- علي عبد القادر القهوجي، شرح قانون العقوبات – القسم العام، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٢.
- مصطفى مجدي هرجة، التعليق على قانون العقوبات في ضوء الفقه والقضاء، ط ٢، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٩١.

- محمد سلامة، قانون العقوبات – القسم العام، ط ٣، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠٠١.
- محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات- القسم العام، ط ٦، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٩.

ثانياً – مقالات علمية

- إسماعيل الحلالمة، ضوابط وإشكاليات تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية كبديل للحبس الاحتياطي، المجلة القانونية، المجلد ٩، العدد ١٢، ٢٠٢١.
- اليازية سلطان الظاهري، الوضع تحت المراقبة الإلكترونية في التشريع الجزائي الإماراتي، رسالة ماجستير، جامعة الإمارات العربية المتحدة – كلية القانون، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٢٠.
- بدري فيصل، الوضع تحت المراقبة الإلكترونية – السوار الإلكتروني كبديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، العدد ١٠، المجلد ٢، ٢٠١٨.
- بن يونس فريدة، آلية تطبيق إجراء الوضع تحت نظام المراقبة الإلكترونية- دراسة تحليلية نقدية- للقانون ٠١-١٨ والمنشور الوزاري رقم ٦١٨٩، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، العدد ١١، ٢٠١٨.
- حلا زودة وهلا شحادة، تطبيق المُراقبة الإلكترونيّة على الأحداث الجانحين «دراسة مُقارنة»، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، مجلد ١٩، العدد ٢٠٢٢،١١.
- حمدان البلوشي ومحمد العاني، المراقبة الإلكترونية في التشريعات الإماراتية كبديل عن الحبس الاحتياطي (دراسة وصفية تحليلية)، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد ١٩، العدد ٢، ٢٠٢٢.
- زينب بلمشري، نظام المراقبة الإلكترونية كبديل عن العقوبة السالبة للحرية، رسالة ماجستير، جامعة البشير الإبراهيمي برج بوعريريج – كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠٢٠.
- صلاح الحمادي، نظام المراقبة الإلكترونية كبديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة، مجلة جامعة الشارقة، المجلد ١٨، العدد الأول، ٢٠٢١.
- عبد الإله النوايسة وآخرون، أحكام المراقبة الإلكترونية كبديل للحبس الاحتياطي

في التشريع الإماراتي: دراسة تحليلية، العدد ١، العدد التسلسلي ٣٣، مجلة كلية القانون الكويتية الدولية، ٢٠٢١.

- عامر جوهر وطاهر عباسة، السوار الإلكتروني إجراء بديل للعقوبة السالبة للحرية في التشريع الجزائري، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد ١٦، ٢٠١٨.
- ليندا نيص، المراقبة الإلكترونية في ضوء القانون الفرنسي والأردني، المجلة الجنائية القومية، المجلد ٦٣، العدد ١، ٢٠٢٠.
- مريم بوشربي ونسمة عباسة، المراقبة الإلكترونية كأسلوب حديث للمعاملة العقابية، العدد السادس، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد الثالث، العدد ٦، ٢٠١٩.
- محمد المزمومي، المراقبة الإلكترونية كبديل للعقوبة السالبة للحرية، مجلة صوت القانون، المجلد ٧، العدد ٢، ٢٠٢٠.
- مسعودي علي، الرقابة الإلكترونية أثناء التحقيق وأثناء تأدية العقوبة، رسالة دكتوراه، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، ٢٠١٩.
- مهداوي محمد صالح و د. أسود ياسين، نظام المراقبة الإلكترونية في التشريع الجزائري، دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد ٥، العدد ٣، ٢٠٢١.
- نبيلة صدراتي، الوضع تحت المراقبة الإلكترونية كنظام جديد لتكييف العقوبة (دراسة في ضوء القانون رقم١٨-٠١ المتمم لقانون تنظيم السجون وإعادة الاندماج الاجتماعي للمحبوسين)، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، العدد التاسع، ٢٠١٨.
- هارون فارس وحمامي كنزة، نحو ضرورة تبني المراقبة الإلكترونية كبديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة بجاية- كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١٨.

ثالثاً- باللغة الأجنبية

- Anthea Hucklesby, Kristel Beyens, & Miranda Boone, Comparing Electronic Monitoring Regimes: Length, Breadth, Depth and Weight Equals Tightness, 23(1) Sage J. 88 (2020).

- Barry Goldson, Dictionary of Youth Justice (2013 Routledge, New York).
- John Bourn & Aleksandra Botten, The Electronic Monitoring of Adult Offenders: Report by the Comptroller and Auditor General (2006 The Stationery Office, Great Britain).
- Lafave v. State, 149 So. 3d 662, (Fla. 2014).
- Maya Schenwa, The Quiet Horrors of House Arrest, Electronic Monitoring, and Other Alternative Forms of Incarceration (2015Mother Jons).
- Mike Nellis, Kristel Beyens & Dan Kaminski, Electronically Monitored Punishment: International and Critical Perspectives (2013 Routledge, New York).
- Mika Oldham, Blackstone's Statutes on Family Law (2014 OUP Oxford, United Kingdom.
- Mike Stephens & Pete Alcoc, Crime and Social Policy (2013 Routledge, New York).
- Steven Harmon Wilson, The U.S. Justice System: Law and constitution in early America (2012 ABC-CLIO, California).
- Yvonne Jewkes & Jamie Bennett, Dictionary of Prisons and Punishment (2011 Routledge, New York).
- Jesse Cale, Evaluation of Home Detention in South Australia: Final Report (2019 Social Policies Research Center, Sydney).

رابعاً – القوانين

- قانون الجزاء الكويتي رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠.
- قانون اتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ المعدل لقانون الإجراءات الجزائية الاتحادي رقم ٣٥ لسنة ١٩٩٢.
- قانون اتحادي رقم ٣ لسنة ١٩٨٧ بشأن إصدار قانون العقوبات، الإمارات العربية المتحدة.

- قانون اتحادي رقم ٩ لسنة ١٩٧٦ بشأن الأحداث الجانحين والمشردين، الإمارات العربية المتحدة.
- القانون رقم ١,٥٩,٤١٣ لسنة ١٩٦٢ الخاص بإصدار القانون الجنائي المغربي.
- مرسوم اشتراعي رقم ٣٤٠ المتعلق بقانون العقوبات اللبناني الصادر في ١٩٤٣.
- قرارات الأمم المتحدة، قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية للتدابير غير الاحتجازية، الجمعية العامة، الدورة الخامسة والأربعون، القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثالثة، ١٩٩٠.
- Sentencing Act 2017, 70, Australia.
- Home Detention Curfew (HDC) Policy Framework 2021, UK.

خامساً - مواقع إلكترونية:

- https://www.lawinsider.com/dictionary/plea-agreement
- https://www.aljazeera.net/encyclopedia/conceptsandterminology/2017/6/29/ماذا-تعني-الإقامة-الجبرية
- https://www.law.cornell.edu/wex/house_arrest or Reno v. Koray, 515 US 39 (1995).
- https://www.corrections.sa.gov.au/community-corrections/home detention/sentenced-home-detention/eligibility
- https://nt.gov.au/law/prisons/home-detention

The Home Detention in Kuwaiti Criminal legislation: A Comparative Study with Arab and Anglo-Saxon legislation

Dr. Fawaz Aljarki(1)

Dr. Ahmed Aljarallah(2)

Abstract:

This research deals with home detention, electronic surveillance, and the impact of the freedom-restricting penalties. The importance of this research lies in the fact that the punishment system has developed significantly worldwide. Consequently, the punishment evolves positively affected the public interest of society.

The study is divided into two chapters. The first chapter discusses what the penalty for electronic monitoring is. The second chapter clarifies the general provisions for the implementation of electronic monitoring. The study also deals with comparative legal applications of Arab and foreign countries implementing the electronic monitoring penalty.

The study also deals with comparative legal applications of Arab and foreign countries implementing the home detention penalty. Despite the modernity of home detention, the positive results of the electronic monitoring appeared in the countries implementing the system. Arab countries in general, and Kuwait in particular, have a tremendous opportunity to apply the electronic monitoring system because they have the foundations in their law.

The development of punishment methods has led to positive results in societies. On the social level, the home detention system has improved the behavior of the convicts due to engagement with the community. Also, they have a far distance from

(1) Assistant Professor - Saad Al Abdullah Academy for Security Sciences - State of Kuwait.
Email: a.aljarallah@kilaw.edu.kw

(2) Assistant Professor at Saad Al Abdullah Academy for Security Sciences - And Visitor Assistant Professor at Kilaw.
Email: dr.aljarki@gmail.com

- Submitted: 30 /6/2022, Accepted: 9/11/2022.

All Rights Reserved-Academic Publication Council-Kuwait University.

To Cite P.143

dangerous prisoners. Furthermore, on the economic level, countries no longer need to increase the absorptive capacity of prisons, guards, and employees.

The research recommended that the application of home detention should be through a legislative amendment in the Kuwaiti Penal Code. Also, the standards of good behavior should be defined accurately. The research also recommended applying electronic monitoring in the case of pretrial detention.

Keywords: Home detention - Original penalty - Electronic surveillance -House arrest.

د. أحمد عبداللطيف الجارالله، حاصل على الماجستير والدكتوراه في القانون الجنائي من الولايات المتحدة الأمريكية من جامعة Case Western Reserve University School of Law. كما حصل على شهادة الماجستير في النزاهة المالية وغسل الأموال من الجامعة نفسها، ويشغل حالياً (أستاذ مساعد) في كلية القانون الكويتية العالمية وأكاديمية سعد العبدالله للعلوم الأمنية، الكويت، **الاهتمامات البحثية:** النزاهة المالية – غسل الأموال– حوكمة الشركات.

البريد الإلكتروني: a.aljarallah@kilaw.edu.kw

د. فواز محمد الجاركي، حاصل على الماجستير والدكتوراه في القانون الجنائي من الولايات المتحدة الأمريكية من جامعة Case Western Reserve University School of Law. ورسالة الدكتوراه في حمايات البيانات الإلكترونية، ويشغل حالياً (أستاذ مساعد) في أكاديمية سعد العبدالله للعلوم الأمنية، الكويت، **الاهتمامات البحثية:** القانون الجنائي – الجرائم الإلكترونية.

البريد الإلكتروني: dr.aljarki@gmail.com

للاستشهاد:

الجاركي، فواز. الجار الله، أحمد. (٢٠٢٤). المراقبة الإلكترونية في التشريع الجنائي الكويتي- دراسة مقارنة مع تشريعات عربية وأنجلوسكسونية. *مجلة الحقوق*، *٤٨*(١)، ٨٩-١٤٣.

To Cite:

Aljarki, Fawaz. Aljarallah, Ahmed. (2024). The Home Detention in Kuwaiti Criminal legislation. A Comparative Study with Arab and Anglo-Saxon legislation. *Journal of Law*, *48*(1), 89-143.

JOURNAL OF LAW

A Refereed Academic Quarterly, Published by the Academic Publication Council - University of Kuwait

The Home Detention in Kuwaiti Criminal legislation: A Comparative Study with Arab and Anglo-Saxon legislation.

Dr. Fawaz Aljarki - Dr. Ahmed Aljarallah

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

P-ISSN: 1029 - 6069

E-ISSN: 2960 - 2742

No. 1 - Vol. 48

Ramadan 1445 - March 2024